التَّشجِيرُ المُفيدُ

لكتابِ

التَّمْهِيدِ

لِقَوَاعِدِ التَّوْحِيْدِ

لِأَبِي الثَّنَاءِ

اللَّامِشِيِّ المَاتَرِيْدِيِّ

مُصْطَفَى دَنْقَش

التمهيد للّامشيّ

- التوحيد
  - ثبوت حقائق الأشياء
  - الأسباب التي يقع بها العلم بالحقائق
  - إثبات حدوث العالم وثبوت الصانع وقدمه
  - إثبات وحدانية الصانع
- التنزيه
  - صانع العالم ليس بعرض ولا جوهر ولا جسم
  - إبطال التشبيه
  - نفي المكان والجهة
- الأسماء والصفات
  - إثبات الأسماء والصفات
  - أزلية كلام الله
  - التكوين غير المكون
  - إثبات الإرادة لله
  - إثبات رؤية الله
- إثبات الرسالة - وكرامات الأولياء
- مسائل التعديل والتجوير
  - خلق أفعال العباد
  - المقتول ميت بأجله
  - المعاصي بإرادة الله ومشيئته
  - نفي القول بالأصلح
  - وعيد فُساق المسلمين
  - المتولداتُ مَخلوقةٌ للهِ
  - الأرزاق
  - القضاء والقدر
  - عذاب القبر
- الإيمان
  - ماهية الإيمان
  - هل الإيمان يزيد وينقص؟
  - الإيمان مخلوق أم ليس بمخلوق؟
  - إيمان المقلد صحيح أم لا؟
  - جواز الاستثناء في الإيمان
- الإمامة - ومسألة أفضل الخلقِ

مُصْطفَى دَنْقَش

فَصْلٌ فِي ثُبُوتِ حَقَائِقِ اَلْأَشْيَاءِ

- مَذْهَب عَامَّةِ اَلْعُقَلَاءِ: (حَقَائِق اَلْأَشْيَاءِ ثَابِتَةٌ)
- اَلسُّوفسْطَائِيَّة:
  - هُم: مُتَجَاهِلَة مِنْ: سَفْسَطَ أَيْ: تَجَاهل
  - مذاهِبُهم:
    - اَلْعِنَادِيَّة: (لَا حَقِيقَة لِلْأَشْيَاءِ)
      - اَلشُّبْهَةُ: اَلْأَحْوَلُ يَرَى اَلشَّيْءُ شَيْئَيْنِ، وَغَيْرُهُ يَرَاهُ وَاحِدًا، وَمَنْ بِهِ صَفْرَاءُ غَالِبَةٌ يَجِدُ اَلشَّيْءَ اَلْحُلْوَ مُرًّا، وَغَيْرُهُ يَجِدُهُ حلْوا
      - اَلْجَوَابُ:
        - ١- هَلْ لِمَذْهَبِكُمْ هَذَا حَقِيقَةٌ وَهَلْ لِنفيكُمْ حَقَائِق اَلْأَشْيَاءِ حَقِيقَةٌ؟
          - فَإِنْ..
          - أ- قَالُوا: لَا، فَقَد تَركُوا مَذْهَبهُمْ وَأَقَرُّوا بِبُطْلَانِ دَعْوَاهُمْ
          - ب- وَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، فَقَدَ أَقَرُّوا بِحَقِيقَةِ مَذْهَبِهِمْ أَي: بِحَقِيقَةِ بَعْضِ اَلْأَشْيَاءِ
        - ٢- اَلنِّزَاعُ كَائِن فِي اَلْحَواسِّ اَلسَّلِيمَةِ، وَحَاسَّةُ هَذَيْنِ لَيْسَتْ بِسَلِيمَةٍ
    - اللا أدرية (اَلْمُتَشَكِّكُونَ): (لَا نَدْرِي هَلْ لِلْأَشْيَاءِ حَقِيقَة أَمْ لَا؟)
      - اَلْجَوَابُ: هَلْ لِقَوْلِكُمْ: (لَا نَدْرِي) حَقِيقَةٌ ؟، فَإِنْ قَالُوا: (لَا) فَلَا مُنَاظرَة مَعَهُمْ وَإِنْ قَالُوا: (نَعَمْ) فَقد أَثْبَتُوا حقِيقَة شَيْءٍ مِنْ اَلْأَشْيَاءِ
    - اَلْعِنْدِيَّة: (حَقِيقَةُ اَلْأَشْيَاءِ تَابعَة لِاعْتِقَادَاتِ اَلْمُعْتَقِدِينَ)
      - اَلْجَوَابُ:
        - ١- هَلْ لِاعْتِقَادِكُمْ حَقِيقَة؟
          - فَإِنْ..
          - أ- قَالُوا: نَعَمْ فَقَدَ تَركُوا مَذْهَبُهُمْ
          - ب- وَإِنْ قَالُوا: لَا، فَقَدْ اِرْتَكَبُوا مُحَالاً لِأَنَّ ثُبُوتَ حَقِيقَةِ اَلشَّيْءِ بِمَا لَا حَقِيقَة لَهُ أَمْرٌ مُحَال
        - ٢- مَقَالَتُكُمْ مُكَابَرَة لِأَنَّ تُحْرزكُمْ عَنْ اَلسُّيُوفِ اَلْقَاطِعَةِ وَصُرَاخكُمْ فِي اَلْعُقُوبَاتِ اَلْمُؤْلِمَةِ دَلِيل مَعْرِفَتِكُمْ حَقِيقَةَ اَلْأَشْيَاءِ

مُصْطفَى دَنْقَش

فَصْلٌ فِي اَلْأَسْبَابِ اَلَّتِي يَقَعُ بِهَا اَلْعَلَمُ بِالْحَقَائِقِ

- **عامَّةُ العُقَلاء:** - اَلْأَسْبَابُ اَلْوَاقِعُ بِهَا اَلْعَلَمُ لِلْمَخْلُوقِينَ بِالْحَقَائِقِ ثَلاثَة:
  - اَلْحَوَاسُّ اَلسَّلِيمَةُ - وَالْعِلْمُ بِهَا ضَرُورِيٌّ لا وَجْهَ لِإِنْكَارِهِ
  - اَلْعُقُولُ اَلْمُسْتَقِيمَةُ - لِأَنَّ اَلْعَلَمَ بكَون اَلشَّيْءِ أَعْظَمَ مِنْ جُزْئِهِ مِنْ غَيْرِ سَابِقَةِ حِسٍّ وَلَا خَبَرٍ لا يَقَعُ إِلَّا بِالْعَقْلِ
    - أَمَّا الْغَلَطُ اَلواقِعُ فِي اَلاسْتِدْلَالِ فلأجلِ فَوَاتِ بعضِ شَرَائِطِ اَلاِسْتِدْلَالِ أَوْ لِجَهْلِهِ فِي بَعْضِ مُقَدَّمَاتِهِ لِأَنَّ قَضَايَا اَلْعَقْلِ لَا تَكُونُ مُتَنَاقِضَةً
  - اَلْأَخْبَارُ اَلصَّادِقَةُ - فَالَصِّدْقُ إِخْبَارٌ عَنْ اَلشَّيْءِ عَلَى مَا هُوَ بِهِ
- **اَلسُّوفِسْطَائِيَّةُ:** (لَا شَيْءَ مِنْ هَذِهِ سَببٌ لوُقُوعِ اَلْعَلَم)
  - شُبهتُهم: فقضَايَا اَلْحَس وَالْعَقْلِ وَالْخَبَرِ مُتَنَاقِضَةٌ
    - ١- أَمَّا اَلْحِسُّ: فَالْأَحْوَلَ يَرَى اَلشَّيْءُ شَيْئَيْنِ
    - ٢- وَأَمَّا اَلْعَقْلُ: فَالِاسْتِدْلَال اَلْعَقْلِيّ قَدْ يَكُونُ خَطَأً وَقَدْ يَكُونُ صَوَابًا
    - ٣- وأَمَّا اَلْخَبَرُ: فَاَلْخَبَر قَدْ يَكُونُ صدقاً وَقَدْ يَكُونُ كِذْباً، وَقَضِيَّةُ كُلٍّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا نَاقَضٌ لِقَضِيَّةِ اَلْآخَرِ
  - الجواب:
    - ١- ما تقدمَ بيانُهُ
    - ٢- اَلنِّزَاعُ فِي خَبَرِ اَلرُّسُلِ اَلْمَعْصُومِينَ وَفِي اَلْخَبَرِ اَلْمُتَوَاتِرِ وَقَضَايَاهُمَا لَيْسَتْ بِمُتَنَاقِضَةٍ .
- **فَلَاسِفَةُ اَلْهِنْدِ**
  - الْفَلَاسِفَةُ: هُم قَوْمٌ يَنْسُبُونَ إِلَى اَلْفَلْسَفَةِ وَهِيَ اَلْعَلَمُ بِحَقَائِقِ اَلْأَشْيَاءِ
  - مذاهِبُهُم:
    - اَلسُّمَنِيَّةَ: (لَّا طَرِيق لِمَعْرِفَةِ اَلْأَشْيَاءِ إِلَّا بِالَحْس)
      - وَهُمْ: عَبَدَةُ اَلْأَوْثَانِ، إذ اَلسُمَنُ: الصَّنَمُ
      - شُبهتُهم: قَضَايَا اَلْعَقْلِ وَالْخَبَرِ مُتَنَاقِضَةٌ
      - الجواب: هَذَا فَاسِدٌ لِأَنَّهُ لا تُمكِنُ مَعْرِفَةُ فَسَادِ قَوْلِ صَاحِبِهِ بِالْحِسِّ
    - اَلْبَرَاهِمَةُ: (لَا طَرِيق لِمَعْرِفَةِ اَلْأَشْيَاءِ إِلَا بِالَحْس وَالْعَقْل)
      - وهُم: منسوبون إِلَى بَرَهْمَنْ، وَهُوَ رَئِيسٌ لَهُمْ
      - شُبهتُهم: قَضَايَا اَلْخَبَرِ مُتَنَاقِضَةٌ
      - الجواب:
        - ١- ما تقدمَ بيانُهُ
        - ٢- اَلْعِلم بِالْمُلُوكِ اَلْمَاضِيَةِ وَالْبُلْدَانِ اَلنَّائِيَةِ ثَابِتٌ قطْعاً وَلَا طَرِيق لِذَلِكَ إِلَّا اَلْخَبَر
- **آخرون:**
  - طَائِفَةٌ: (لَا طَرِيق لِلعَلَم بالْأَشْيَاءِ إِلَّا اَلْوَهْم)
    - الجواب: اَلْقَلْبُ قَدْ يَذْهَبُ إِلَى اَلصَّوَابِ وَقَدْ يَذْهَبُ إِلَى اَلْخَطَإِ
  - طائفة: (لا طَرِيق لِمَعْرِفَةِ اَلْأَشْيَاءِ إِلَا بِالْإِلْهَام)
    - الجواب: هَذَا فَاسِدٌ لِأَنَّه يَخْصِمهُ القولُ: (إِنِّي أُلْهِم أَنَّ اَلْإِلْهَام لَيْسَ بِطَرِيقِ اَلْعَلَم)
  - طائفة: (اَلْإِلْهَامُ مِنْ طَرِيقِ اَلْعَلَمِ)
    - الجواب: ما تقدم

فَصْلٌ فِي إِثْبَاتِ حُدُوثِ اَلْعَالَمِ وَثُبُوتِ اَلصَّانِعِ وَقِدَمِهِ

- وَاَلْعَالَمُ: اِسْمُ مَا سِوَى اَللَّهِ

تقسيمُ العالَم

أَنْكَرَ اَلْأَعْرَاضَ (طَوَائِفُ مِنْ اَلدَّهْرِيَّةِ وَالثَّنوِيَّةِ وأَبُو بَكْرٍ اَلْأَصَمّ المُعْتَزِلَيّ)

- فالْعَالَمُ عندهم قِسْمَانِ: جَوَاهِر وَأَجْسَام

- الجواب: نَرَى اَلْجِسْمِ أَبْيَض ثُمَّ نَرَاهُ أَسْوَد، فَإِمَّا:

١- أَنَّه أَبْيَض لِذَاتِهِ، وهو مُنْتَفٍ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ أَبْيَضَ لِذَاتِهِ لَكَانَ لَا يُتَصَوَّرُ إلا أَبْيَضَ

٢- أَوْ لِمَعْنًى قَامَ بِهِ وَهُوَ اَلْبَيَاضُ، وهو المُتَعَيَّنُ

العَالَمُ عِنْدَ عَامَّة اَلْمُتَكَلِّمِينَ قِسْمَانِ:

أَنْكَرَ اَلْجَوْهَرَ اَلَّذِي لَا يَتَجَزَّأُ (هِشَام بْنُ اَلْحَكَمْ الرافضيّ وَالنَّظَّام وَكَثِير مِنْ اَلْحُسَّابِ)

- الجواب: على كلامكم لا تَزْدَادُ أَجْزَاءُ اَلْفِيلِ عَلَى أَجْزَاءِ اَلْبَقَّةِ، لأَنَّ أَجْزَاءَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا تَتَجَزَّأُ إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ

أَعْرَاضٌ: تعريفُهُ:

لُغَةً: (مَا يَعْرِضُ لِلْجَوْهَرِ وَلَا يَقُومُ بِذَاتِهِ)

فِي عُرف المتكلمين: اسْمٌ لِلصفَاتِ اَلثَّابِتَةِ لِلْمُحْدِثَات مِثْل اَلْأَلْوَانِ وَالطُّعُوم وَاَلْأَكْوَانِ كَاَلْحَرَكَةِ وَالسكُون

أَعْيَانٌ: قِسْمَانِ:

الجَوهر:

- هُوَ اَلْجُزْءَ اَلَّذِي لَا يَتَجَزَّأُ لا فِعْلًا وَلَا وَهْمًا

- حدُّهُ: اَلْقَائِمُ بِالذَّاتِ اَلْقَابِلُ لِلصفَاتِ اَلْمُتَضَادَّات عَلَى سَبِيلِ اَلْبَدَلِ كَاَلْحَرَكَةِ وَاَلسُّكُونِ وَالسَّوَادِ وَالْبَيَاضِ وَنَحْوهَا

الْجِسْم:

- هُوَ اَلْمُرَكَّبُ اَلْمُؤَلَّفُ مِنْ جُزْأَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ

إِقَامَةُ اَلدَّلِيلِ عَلَى حُدُوثِ العالَم

- الدليل: في خطوات:

١- الْعَالَمُ قسمان أَعْرَاض وَأَعْيَان

٢- الْأَعْرَاضُ حَادِثَةٌ لِأَنَّا نَرَى تَرَادُفَ اَلْأَضْدَادِ عَلَى ذَاتٍ وَاحِدةٍ كَالسَّوَادِ وَالْبَيَاضِ

٣- الْقَوْلُ بِكَوْنِهِمَا مَعًا فِي ذَلِكَ الْمَحَلِّ مُحَالٌ، فَعَلمنَا أَنَّهَا مُحْدَثَةٌ ضَرُورَةً

٤- إِذَا ثَبَتَ حدوثُ اَلْأَعْرَاضِ.. ثَبَتَ حدوثُ اَلْأَعْيَان، لِأَنَّ خلوَ الْأعْيَان عَنْ اَلْأَعْرَاضِ كلّها مُحَالٌ، إِذْ لَا يُتَصَوَّرُ وُجُود جسْم أو جَوْهَر بلا عَرَض، فاسْتَحَالَ سَبَقُ اَلْأَجْسَام عَلَى اَلْأَعْرَاضِ

٥- إِذَا ثَبَتَ حدوثُ الْعَالَم.. ثَبَتَ أَنَّ لَهُ صَانِعًا أَحْدَثَهُ، لِأَنَّ اَلْمُحدَثَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدِث

٦- مُحدِثُ العالَمِ غيرُ العالَمِ ضَرُورَةً، لأَنَّ العالَمَ عدمٌ قبلَ وجودِهِ، وَالْعَدَمُ لَا فِعْلَ لَهُ، وَلِأَنَّ اَلْمُحدَث لَا يَقْدِرُ عَلَى دَفْعِ اَلتَّغَيُّرِ عَنْ نَفْسِهِ بَعْدَ وُجُودِهِ.. فاسْتَحَالَ كونُهُ قَادِراً عَلَى إِيجَادِ نَفْسِهِ قَبْلَ وُجُودِهِ

٧- ويَجِبُ كونُ الصانعِ قَدِيمًا، وإلا للزم التسلسلُ ولَما وُجِدَ العالَمُ

أقاويل الدَّهْرِيَّةِ:

الْأَزَلِيَّة: (العالَمُ قَدِيمُ اَلْأَصْلِ وَالتَّرْكِيب، ولا صانعَ)

- شُبهتُهم في خطوات:

١- وجودُ الْعَالَم متعلّقٌ بالصانع بذاتِه أَوْ بإِيجَادِهِ، والصانعُ قَدِيمٌ بذاتِهِ وَصِفَاتِهِ، فَثَبَتَ.. قِدَمُ اَلْعَالَم

٢- إِذَا ثَبَتَ قِدَمُ اَلْعَالَم.. ثَبَتَ أَنَّهُ لَا صَانِعَ لَهُ لِأَنَّ اَلْقَدِيمَ مُسْتَغْنٍ فِي وُجُودِهِ عَنْ غَيْرِهِ

- الجواب: لَا تَنَافِيَ بَيْنَ كونِ اَلْإِيجَادِ قَدِيماً وَبَيْنَ كونِ اَلْعَالَمِ مُحْدَثًا

البعضُ: (لِلْعَالَمِ صَانِع، لَكِنّ العالَمَ قَدِيمٌ)

- الشُّبهة: الْمُقْتَضِي لِوُجُودِ العالَمِ إِمَّا ذَاتُ صَانِعِهِ أَوْ إِيجَادِهِ وَكِلَاهُمَا قَدِيمَانِ

- الجواب: ما تقدم من دليلِ حدوث العالَم وثبوتِ الصانعِ

عَامَّةُ الدَّهْرِيَّةِ: (العالَمُ حَادثٌ مِن طِينَةٍ قَدِيمَةٍ، أَيْ مِنْ أَصْلٍ قَدِيمٍ)

- وَاخْتَلَفُوا:

أَصْحَابَ اَلْهَيُولَىْ: (الأَصلُ هو اَلْهَيُولَىْ أي: اَلْهَيْئَةُ اَلْأُولَى)

- وَالْهَيولَى أَصْلٌ قَدِيمٌ مُنَزَّهٌ عَنْ سِمَاتِ اَلْحَدَثِ ثُمَّ حَدَثَتْ فِيهِ اَلْأَعْرَاضُ وَالتّرْكِيبَاتُ بِإِحْدَاثِ اَللَّهِ

- الشُّبهة: اَلصَّانِعُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَصْلٍ لِيَتَّخِذَ مِنْهُ لِأَنَّ إِيجَادَ اَلشَّيْءِ لَا مِنْ أَصْلٍ مُحَالٌ

- الجواب: ما تقدم من دليلِ حدوث العالَم وثبوتِ الصانعِ

البعضُ: (الأصلُ هو اَلطَّبَائِعُ اَلْأَرْبَعُ اَلْمَاءُ وَالنَّارُ وَالْأَرْضُ وَالْهَوَاءُ، فَامْتَزَجَتْ)

- الجواب: ما تقدم من دليلِ حدوث العالَم وثبوتِ الصانعِ

البعضُ: (الأصلُ هو اَلْحَرَارَةُ وَالْبُرُودَةُ وَالرُّطُوبَةُ وَالْيُبُوسَةُ)

- الجواب: ما تقدم من دليلِ حدوث العالَم وثبوتِ الصانعِ

فَصْلٌ فِي إِثْبَاتِ وَحْدَانِيَّة اَلصَّانِع

دَلِيلُ اَلتَّمَانُع: (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا)

- فلو كَانَ صَانِعَانِ فلا يخلُو:

١- إِنْ كَانَا مُتَوَافِقِينَ..فَالصَّانِعُ هُوَ اَلْخَالِقُ وَغَيْرُهُ لَيْسَ خَالِقًا

٢- وَإِنْ كَانَا مُتَخَالِفِينْ..فإمَّا أَنْ:

أ- يحصُلَ مُرَادُهُمَا جَمِيعًا..فهو مُحَالٌ

ب- أَوْ لَمْ يَحْصُلْ مُرَادُهُمَا جَمِيعًا..فهذا دَلِيلُ عَجْزِهِمَا

ج- أَوْ حَصَلَ مُرَادُ أَحَدُهُمَا دُونَ اَلآخَرَ..فهذا دَلِيلُ عَجْزِ أَحَدهمَا

المُخالفون:

اَلْمَجُوس:

بيان مذهبهم: (لِلْعَالَمِ صَانِعَانِ:

١- يَزْدَانْ، وهو خَيِّرٌ قَدِيم، وَأَرَادُوا بِهِ اَللَّهَ

٢- أَهْرَمَن، وهو شِرِّيرٌ، وَاخْتَلَفُوا فِي قدَمِهِ)

الشُّبهة: لَا تُمكِن إِضَافَةُ تَخْلِيق هَذِهِ اَلْأَشْيَاءِ إِلَى يَزْدَانْ لِأَنَّهُ حَكِيمٌ خَيِّرٌ، فَلَا بُدَّ لَهَا مِنْ خَالِقٍ شِرِّيرٍ سَفِيهٍ

- الجواب: يَكُون الخالقُ شِرِّيرًا سَفِيهًا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي تَخْلِيقِهِ حِكْمَة بَالِغَة

اَلثَّنوِيَّةَ:

بيان مذهبهم: (للعَالِم أَصْلَانْ قَدِيمَان النُّور والظُّلْمَة، وَكَانَا مُتَبَايِنَيْنِ فَامْتَزَجَا فَحَصَلَ اَلْعَالَمُ مِنْهُمَا)

- وَأَرَادُوا بِالْأَصْلين الإِلَاهِينْ وَبِالامْتِزَجِ اِجْتِمَاعاً كَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى

وَهُمْ ثَلَاثُ فِرَقٍ:

١- اَلْمَانَوِيَّةُ: أَصْحَابُ مَانِي

٢- اَلدِّيصَانِيَّة: أَصْحَابُ دِيصَانْ

٣- اَلْمَرْقِيونِيَّة: أَصْحَابُ مَرْقِيُونْ

الجواب: دليلُ التمانُع وفِي إِيجَادِ اَلشَّرِّ حِكَمٌ كثيرةٌ

فَصْلٌ فِي أَنَّ صَانِعَ اَلْعَالَمِ لَيْسَ بِعَرْضٍ وَلَا جَوْهَر وَلَا جِسْمَ

لَيْسَ بجَوْهَر

النَّصَارَى: (الخالقُ جوهَرٌ، لِأَنَّ اَلْجَوْهَر اِسْمٌ لِلْقَائِم بِالذَّاتِ، وَاَللَّهُ قَائِمٌ بِالذَّاتِ فَيَكُون جَوْهَرًا)

الجواب:
١- اَلْجَوْهَرُ فِي اَللُّغَةِ عِبَارَةٌ عَنْ اَلْأَصْلِ لَا عَنْ اَلْقَائِمِ بِالذَّاتِ، فَاَلْجَوْهَرُ أَصْل اَلْمتركبَات
- الجوهَرُ محلٌّ قَابِل لِلْأَعْرَاضِ اَلْمُتَضَادَّاتِ وَغَيْر اَلْمُتَضَادَّات

لَيْسَ بجِسْم

- الدليل:
١- اَلْجِسْمُ اِسْمٌ لِلْمُتَرَكِّب عَنْ اَلْأَجْزَاءِ
٢- اَلْجِسْمُ لَا يُتَصَوَّرُ إِلَّا عَلَى شَكْلٍ مِنْ اَلْأَشْكَالِ وَوُجُودِهِ عَلَى جَمِيعِ اَلْأَشْكَالِ مُحالٌ، وَوُجُودُهُ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهَا مَعَ مُسَاوَاةِ غَيْرِهِ إِيَّاهُ فِي صِفَاتِ اَلْمَدْحِ وَالذَّمِّ لَا يَكُونُ إِلَّا بِتَخْصِيصٍ، وَالتخصيصُ مِنْ أَمَارَاتِ اَلْحدوثِ
٣- لَوْ كَانَ جِسْمًا لَوَقَعَتْ اَلْمُشَابِهَة وَالْمُمَاثَلَة وَقد قَالَ اَللَّهُ: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ)

المُخالفون

عامَّة اَلْيَهُودِ: (هو جِسْمٌ مُتَركبٌ كَسَائِرِ اَلْأَجْسَام)
- ووفقهم كَثِيرٌ مِنْ اَلرَّوَافِضِ كـ:
١- اَلْجَوَالقِيَّة (أتباع هِشَام بْن سَالِمِ اَلْجَوَالْقِيّ)
٢- اَلْجَوَاربِيَّة (أتباع دَاوُد اَلْجَوَارِبِيّ)
٣- هِشَام بْن اَلْحُكْمِ الرافضيّ

الشُّبهةُ: التَمسُّك بظاهِرِ اَلْآيَاتِ وَالْأَخْبَار كـ(بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ - اَلصَّدَقَة تَقَعُ فِي كَفِّ اَلرَّحْمَنِ)

- الجواب:
١- اَلْآيَات مِن المُتَشابِهات وهِي مُخَالِفَةٌ بظَوَاهِرِهَا لِلدَّلِيلِ اَلقطعيّ اَلْعَقْلِيّ ولِلْآيَةِ اَلْمحْكَمَةِ (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ) فَأمَّا:
أ- اَلْإِيمَان بِهَا وَتَرْك اَلاشتِغَالِ بِتَأْوِيلِهَا
ب- أَوْ أَنْ يُحْمَلَ كُلٌّ مِنْهَا عَلَى بَعْضِ مَا يَحْتَمِلُهُ اَللَّفْظُ، فَالْيَدُ قَدْ تُذكَر لِلنعمَةِ وَالْقُوَّة والْحُجَّةِ وَالْيُسْر وَالْجَارِحَةِ
٢- وَلِأَنَّهَا أَخْبَار آحَادَ فَلَا يَصِحُّ اَلتَّمسُّكُ بِهَا فِي اَلْمَسَائِلِ اَلاعْتِقَادِ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِمُوجَبَةٍ لِلْعِلْمِ مَعَ أَنَّ لَهَا تَأْوِيلَاتٌ ظَاهِرَةٌ

عَامَّة اَلْكَرَّامِيَّةِ وأَحَدُ قَوْلِي هِشَام بْنِ اَلْحَكَم الرافضيّ: (هو جِسْمٌ لا كَالْأَجْسَام)
- يَعْنُونَ بِـ(اَلْجِسْم) أَنَّهُ قَائِمٌ بِالذَّاتِ وبِـ(لا كَالْأَجْسَام) أَنَّهُ لَيْسَ بِمُتَركب
- وعنى بعضُهُم بِـ(الجِسْم) أنه موجودٌ

- الشُّبهة:
لا فَاعِل فِي اَلشَّاهِدِ إِلَّا جِسْمٌ، فَكَذَلِكَ فِي اَلْغَائِبِ

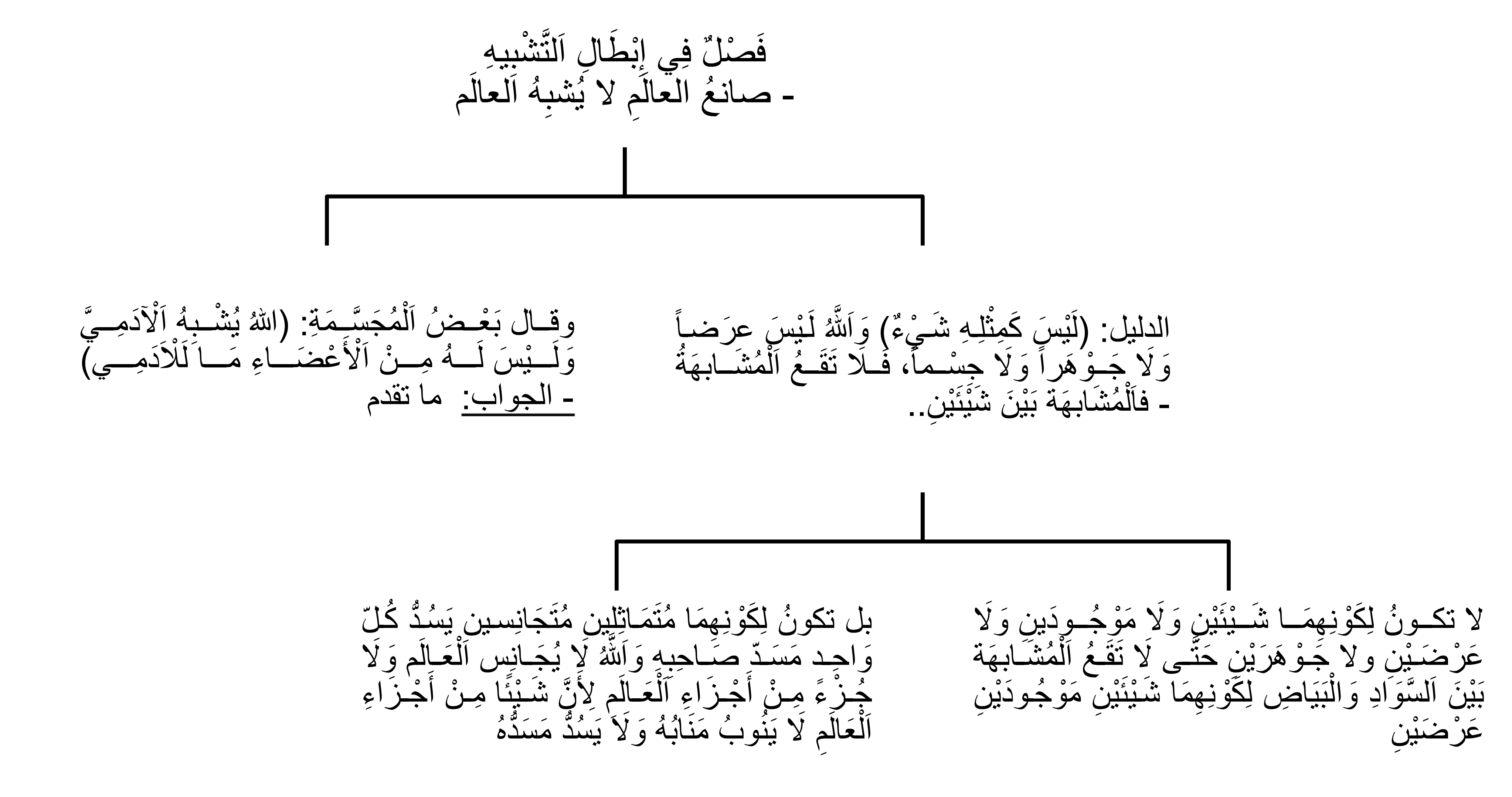
- الجواب: لَا فَاعِلَ فِي اَلشَّاهِدِ إِلَّا وَهُوَ جِسْمُ مُتَركِّب مُتَجزِئ، وَاَللَّهُ عِنْدَهُمْ لَيْسَ بِمُتَجَزِّئ مُتَرَكِّبٍ، فَصَارَ قَوْلُهُمْ (جِسْمٌ لَا كَالْأَجْسَامِ) كَقَوْلِهِمْ (مُتَرْكب وَلَيْسَ بمتَرْكب) وَهَذَا تَنَاقُض
- بِخِلَافِ قَوْلِنَا (شَيْءٌ لا كَالْأَشْيَاءِ)، لِأَنَّ اَلشَّيْءَ يُنْبِئُ عَنْ مُطْلَق اَلْوُجُود
- وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ اَللَّهَ لَا يُوصَفُ بِالْجِسْمِ فَلَا يُوصَفُ بالصُّورَةِ أَيْضًا لِأَنَّ اَلصُّورَةَ لَا وُجُودَ لَهَا بِدُونِ اَلتَّرْكِيبِ

تنبيه: قَالَ بَعْضُ اَلْمُجَسِّمَةِ مِنْ ذَكَّرنَا أَسَامِيهُمْ: إِنَّ اَللَّهَ عَلَى صُورَةِ اَلْآدَمِيِّ وَفِي كُلِّ مَا قَالُوا إِثْبَاتُ اَلْجِسْمِ

لَيْسَ بِعَرْضٍ
- فَالْعَرْضُ مُحدَثٌ مُستحيلُ البقاءِ

فَصْلٌ فِي إِبْطَالِ اَلتَّشْبِيهِ

- صانعُ العالَمِ لا يُشبِهُ اَلعالَم



الدليل: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ) وَاَللَّهُ لَيْسَ عرَضاً وَلَا جَوْهَراً وَلَا جِسْماً، فَلَا تَقَعُ اَلْمُشَابهَةُ

- فَالْمُشَابهَة بَيْنَ شَيْئَيْنِ..

لا تكونُ لِكَوْنِهِمَا شَيْئَيْنِ وَلَا مَوْجُودَينِ وَلَا عَرْضَيْنِ ولا جَوْهَرَيْنِ حَتَّى لا تَقَعُ اَلْمُشَابهَة بَيْنَ اَلسَّوَادِ وَالْبَيَاضِ لِكَوْنِهِمَا شَيْئَيْنِ مَوْجُودَيْنِ عَرْضَيْنِ

بل تكونُ لِكَوْنِهِمَا مُتَمَاثِلِينِ مُتَجَانِسِين يَسُدُّ كُلّ وَاحِد مَسَدّ صَاحِبِهِ وَاَللَّهُ لَا يُجَانِس اَلْعَالَم وَلَا جُزْءً مِنْ أَجْزَاءِ اَلْعَالَم لِأَنَّ شَيْئًا مِنْ أَجْزَاءِ اَلْعَالَمِ لَا يَنُوبُ مَنَابُهُ وَلَا يَسُدُّ مَسَدَّهُ

وقال بَعْضُ اَلْمُجَسِّمَةِ: (اللهُ يُشْبِهُ اَلْآدَمِيَّ وَلَيْسَ لَهُ مِنْ اَلْأَعْضَاءِ مَا لِلْآدَمِي)

- <u>الجواب:</u> ما تقدم

فَصْلٌ فِي اَلْمَكَانِ وَالْجِهَةِ

الصانِعُ لا يُوصَفُ بالْمَكَانِ وَلا الْجِهَةِ

الدليل:

نفي المكان

١- لو كَانَ مُتَمَكِّنًا بمَكَانٍ لَوَقَعَت الْمُشَابهَة بَيْنَهُ وَبَيْنَ اَلْمَكَانِ مِنْ حَيْثُ اَلْمِقْدَارُ لِأَنَّ مَكَانَ كُلِّ مُتَمَكِّنٍ قَدر مَا يَتَمَكَّنُ فِيهِ، والمُشَابهَةُ مُنْتَفِيَة

٢- فِي اَلْقَوْلِ بالْمَكَانِ قَوْلٌ بِقِدَمِ اَلْمَكَانِ أَوْ بِحُدُوثِ اَلْبَارِئِ

٣- لَوْ كَانَ وَلَا مَكَانَ ثُمَّ خَلَقَ اَلْمَكَانَ وَتمَكَّنَ فِيهِ لتَغَيّر عَنْ حَالَهِ وَلَحَدَثَت فِيهِ صِفَةُ اَلتَّمَكُّنِ بَعْدَ أنْ لَمْ تَكُنْ، وَقَبُولُ اَلْحَوادِثِ مِنْ أَمارَاتِ اَلْحَدَثِ

نفي الجهة

- لَيْسَ بِذِي جِهَةٍ مِنْ اَلْعَالَمِ لِأَنَّ فِيهِ قَوْلاً بِقِدَمِ اَلْجِهَةِ أَوْ يَكُونُ اَلْبَارِئُ مَحَلّا لِلْحَوَادِثِ

المُثبتون لذلك

الْيَهُود وَالْمُجَسِّمَة وَالْكَرَّامِيَّةُ وَغُلَاةُ اَلرَّوَافِض: (اَللَّهُ مُتَمَكِّنٌ عَلَى اَلْعَرْشِ)

- الشُّبهة:

١- التمسُّك بظاهِرِ (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى - الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ)

الجواب:

أ- ما تقدمَ مِن القولِ في آيات الصفات

ب- يُحْمَلُ عَلَى اَلْعُلُوّ مِنْ حَيْثُ اَلرُّتْبَةُ دَفْعًا لِلتَّعَارُضِ

٢- رَفْعِ اَلْأَيْدِي فِي اَلدُّعَاءِ إِلَى اَلسَّمَاءِ

الجواب: اَلسَّمَاءُ قِبْلَةٌ فِي اَلدُّعَاءِ كالْكَعْبَةِ فِي اَلصَّلَاةِ، وَالتَّوَجُّهُ إِلَيْهِمَا لِكَوْنِهِمَا قِبْلَة لَا لِإِنَّ اَللَّهَ فِي اَلْكَعْبَةِ أَوْ فِي اَلسَّمَاءِ، وَنَفْيُ اَلْجِهَاتِ عَنْ اَللَّهِ إِنَّمَا يَكُون إِخْبَارًا عَنْ عَدَمِ مَا لَوْ كَانَ لَكَانَ في جِهَةٍ

بَعْضُ مُتَأَخِّرِي هؤلاءِ: (لَيْسَ اللهُ مُتَمَكِّناً بِمَكَانٍ وَلَكِنَّهُ فِي اَلْجِهَةِ اَلْعُلْيَا)

- الشُّبهة:

١- التمسُّك بظاهِرِ بَعْضِ الآيَاتِ المتقدمة

- الجواب: ما تقدمَ مِن القولِ في آيات الصفات

٢- نفي اَلشَّيْءِ عَنْ اَلْجِهَاتِ اَلست إِعْدَامُهُ وَلَا بُد لِلْمَوْجُودِ مِنْ جِهَةٍ، وَالْجِهَة اَلْعُلْيَا أَوْلَى بِالتَّعْيِينِ

-الجواب: ما تقدَّمَ

مُصْطَفَى دَنْقَش

فَصْلِ فِي إِثْبَاتُ الْأَسْمَاء واَلصِّفَات:

الْأَسْمَاء واَلصِّفَات:

أَهْل اَلسُّنَّةِ: (لِصَانِعِ اَلْعَالَمِ حَيَاة وَعِلْم وَقُدْرَة وَسمع وَبَصَر

- الدليل:

١- آيـاتُ الصفات كـ(وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ)

٢- المُعتَزلَةُ موافقون عَلَى أَنَّ هَذِهِ اَلْأَسَامِي حَقِيقَةٌ لاَ مَجاز، فَالْقَوْلُ بِحَيٍّ بِلَا حَيَاة وَبِعَالَم بلَا عِلْم وَبِقَادِرِ بِلَا قُدْرَة..مُحَالٌ، فهو كَالْقَوْل بِمُتَحَرِّكٍ بلَا حَرَكَةٍ، فَهَذِهِ اَلْأَسَامِي مُشْتَقَّةٌ مِن المَعَانِي

٣- نحنُ وَالْمُعْتَزِلَةُ متفقون عَلَى جَوَازِ تَسْمِيَةِ اَللَّهِ حَيًّا عَالِمًا قَدِيرًا سَمِيعًا بَصِيرًا

أنكرت اَلْمُعْتزلَة هَذِهِ اَلصِّفَات

- وَقَالُوا: (هو حَيٌّ لِذَاتِهِ وَقَادِرٌ لِذَاتِهِ عَالِمٌ لِذَاتِهِ، فذَاتهُ تُوجِبُ كَوْنَهُ حَيًّا عَالِمَاً قَادِرَاً لِذَاتِهِ لَا لِصِفَةٍ قَامَتْ بِهِ)

- الشُّبهةُ: الْصفَة غَيْرُ اَلْمَوْصُوفِ وعليه فإمَّا كونُها قَدِيمَةً وهذا بَاطِلٌ لِمنافاتِهِ اَلتَّوْحِيدَ أَوْ مُحْدِثَةً وهو باطلٌ فذاتُ الباري ليست مَحَلًّا لِلْحَوَادِثِ

الجواب: صفاتُ اللهِ لا هو ولا غيرُهُ كَالْوَاحِدِ مِن العَشَرَةِ لَا يَكُونُ غَيْرَ اَلْعَشَرَةِ وَلَا عَيْنَ اَلْعَشَرَةَ

الجَهْمية واَلْقَرَامِطة وَفَلَاسِفَةٌ: (لَا يَجُوزُ إِطْلَاقَ هَذِهِ اَلْأَسَامِي عَلَى اَللَّهِ)

- فكلُّ اسْمٍ يَجُوزُ إِطْلَاقُهُ عَلَى غَيْرِ اَللَّهِ لَا يَجُوزُ إِطْلَاقُهُ عَلَى اَللَّهِ اِحْتِرَازا عَنِ التَّشْبِيهِ

الجواب: لَا مُسَاوَاةَ بَيْنَ اَللَّهِ وَغيرِهِ لا في الذات ولا في الصفات، فحياتُهُ أَزَلِيَّة لَيْسَتْ بِعَرَضٍ وَلَا حادثة ولا مُسْتَحِيلَةَ اَلْبَقَاءِ، وَكَذَا جَمِيعُ اَلصِّفَاتِ

الاسم والمُسَمَّى

أَهْل اَلسُّنَّةِ: (اَلِاسْم وَالْمُسَمَّى وَاحِد)

- لـ(سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى) فأَمَرَنا بالتَّسْبِيحِ لِاسْمِهِ، وَلَوْ كَانَ اَلِاسْمُ غَيْر اَلْمُسَمَّى لَكَانَ أَمْرًا بِالتَّسْبِيحِ لِغَيْرِ اَللَّهِ

البَعْضُ: (اَلِاسْمُ غَيْرُ اَلْمُسَمَّى)

- لـ(ولله الأَسْمَاءُ اَلْحسنى - إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اِسْمًا)

الجواب:

١- يُحمَلُ ذلك عَلى اَلتَّسْمِيَاتِ أَي: لِلَّهِ تَسْمِيَّاتٌ يُعبَّرُ بِهَا عَنْ ذَاتِهِ وهي مُتَعَدِّدَةٌ لِأَنَّهَا غيرُ ذاتِهِ وَصِفَاتِهِ

٢- لَا تَغَايُر فِي أَسْمَاءِ اَللَّهِ وَصِفَاته لِأَنَّ اَلْغَيرِينِ مَا يَجُوزُ كون أَحدِهِمَا بِدُونِ اَلْآخَر

تنبيه: لَا فَضْل لِبَعْضِ أَسْمَاءِ اَللَّهِ عَلَى بَعْضٍ لِأَنَّ اَلْمُسَمَّى بَالكُلِّ هُوَ، وَالْمُرَادُ بِالِاسْمِ اَلْأَعْظَمِ اِسْتِحْقَاقُ زِيَادَةِ اَلثَّوَابِ بِذِكْرِهِ لَا اَلْفَضِيلة فِي ذَاتِهِ

صِفَات اَللَّهِ:

صِفَات اَلذَّاتِ كَالْحَيَاةِ وَالْعِلْم..أَزَلِيَّة عند أهل السنة
- أمَّا المُعتزلـةُ فموافقـونَ لأهـل السـنةِ غيـرَ أنهـم يَعْنُونَ بصِفَاتِ اَلذَّاتِ اَلذَّاتَ فقط لِأَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ بِثُبُوتِ اَلصِّفَاتِ

صِفَات اَلْفِعْلِ: كَـالتَّكْوِينِ وَالْخلقِ

الماتريديَّـة: (أَزَلِيَّـة، لأنَّ صفات الله كلها أزليةٌ)

الأَشْـعَرِيّة واَلنجَارِيَّـةِ والْكَرامِيَّـةُ وعَامَّة اَلْمُعْتَزِلَةِ: (مُحدَثةٌ)

تنبيه: اَلتَّكْوِين مِنْ صِفَاتِ اَلْفِعْلِ عِنْدَهُمْ جَمِيعًا واختلفوا:

الماتريديَّـة: (هـو قـديمٌ، فـاَلتَّكْوِينُ غَيْـرُ اَلْمُكَـوَّنِ)
- فهو صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ لِلَّهِ وَحُدُوث صفةٍ للَّه مُحَالٌ، فيكونُ خالقاً لم يزل لا أنه خلَقَ في الأزَل، فهوَ مَعْبُودٌ لَمْ يَزَلْ أي: حُقّ له فِي اَلْأَزَلِ أَنْ يُعْبَدَ لَا أَنَّهُ عُبِدَ فِي اَلْأَزَلِ، ووُجُود اَلْعِبَادَةِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُوجِبُ اَلتَّغَيُّرَ فِي ذَاتِ اَللَّهِ، فَصارَ كَالرَّجُلِ لَمْ يَكُنْ مَخْدُومًا ثُمَّ يَصِيرُ مَخْدُومًا

غيرُ الماتريدية: (التكوينُ مُحدَثٌ)

دلـيلُهم: قِـدَمُ اَلتَّكْـوِينُ يُوجِـبُ قِـدَمَ اَلْمُكَوَّنِ فاَلتَّكْوِينُ بِدُونِ اَلْمُكَوِّنِ مُحَالٍ كَالْكَسْرِ بِدُونِ اَلِانْكِسَارِ مَحَال، وَالْقَوْلُ بقِدَمِ اَلْمُكَوَّنِ ضَلَالٌ، فوُجِدَ اَلتَّكْوِينُ وَقْـتَ وُجُـودِ اَلْكَـوْنِ
- الجواب: اَلتَّكْوِينُ لَوْ كَانَ حَادِثاً لَكَانَ لا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي ذَاتِ اَللَّهِ أَوْ فِي مَحَلٍّ آخَرَ أَوْ لَا فِي مَحَلٍّ، وَكُلّ ذَلِكَ بَاطِلٌ

اخْتَلَفُوا فِي أَنَّهُ عَيْنَ اَلْمُكَوَّنُ أَمْ غَيْرُهُ؟

اَلْأَشْعَرِيَّةِ وَالنّجَارِيَّة وعَامَّة اَلْمُعْتَزِلَـةِ: (هـو عَـين اَلْمُكَـوَّن، فَيَكُـون اَلْفِعْـلُ وَالْمَفْعُولُ عِنْدَهُمْ وَاحِدَاً)

بعضُ اَلْمُعْتَزِلَة كأَبِي اَلْهُذَيْل العلاف وَابْنِ اَلرَّاوَنْدِيّ وبشْـر بـن المُعْتَمِـرِ ومعمـرُ: (إِنَّـهُ غَيْـرُ اَلْمُكَـوَّنِ)
- وَاخْتَلَفُـوا فِـي مَحَـلِّ قِيَامِـهِ
١- أَبُـو اَلْهُـذَيْلْ: (إِنَّـهُ قَـائِمٌ بِـالْمُكَوَّنِ)
٢- اِبْـن الرَّاوَنْـدِي وبشـر: (إِنَّـهُ قَـائِمٌ لَا فِـي مَحَـلٍّ)
٣- الكَرامِيَّةُ: (قَائِمٌ بِذَاتِ اَللَّهِ)

مُصْطَفَى دَنْقَش

صفةُ اَلْكَلَامِ:

أهلُ السنة

- اَلْأَشْعَرِيّة والماتُريدية -: (هُوَ مِنْ صِفَاتِ اَلذَّاتِ)

البيان: هو صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ لهُ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ، لَيْسَ مِنْ جِنْسِ اَلْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ

- وَهو وَاحِدٌ غَيْرُ مُتجزئ، وَلَيْسَ بِعبْرِيّ وَلَا سُورِيّ وَلَا عَرَبِيّ غَيْرَ أَنَّ اَلْمَخْلُوقِينَ يُعَبِّرُونَ عَنْه بِعِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَإِن عَبَّرُوا عَنْهُ بِالْعِبْرِيَّةِ فتَوْرَاة، أَو بِالسُّورِيَّةِ فإنجيلٌ أو بِالْعَرَبِيَّةِ فقُرْآنٌ

- وحَقِيقَة الْخِلَاف مع المُعتزلةِ فِي مَاهِيَّةِ اَلْكَلَامِ

الدليل: لَوْ كَانَ حَادِثًا..فإِمَّا أَنْ يَكُونَ..:

١- حَادِثًا فِي ذَاتِهِ..وهو بَاطِلٌ فَذات اَللَّهِ لَيْسَ بِمَحَلٍّ لِلْحَوَادِثِ

٢- أَوْ فِي مَحَلٍّ آخَرَ..وهو بَاطِلٌ فَصَيْرُورَة ذَاتٍ مُتَكَلِّمَةً بِكَلَامٍ قَامَ بِمَحَلٍّ آخَر كَصَيْرُورَتِها ذَاهِبَةً بِذَهَابٍ قَامَ بِمَحَلٍّ آخَرَ وكَصَيْرُورَتِها سوداءَ بِسَوَادٍ قَامَ بِمَحَلٍّ آخَرَ

٣- أَوْ لَا فِي مَحَلٍّ.. وهو بَاطِلٌ لِأَنَّ اَلْكَلَام اَلْحَادِثِ عَرَضٌ، وَقِيَامُ اَلْعَرْضِ لَا فِي مَحَلٍّ مُحَالٌ

اَلْمُعْتَزِلَة: (كَلَامُ اَللَّهِ مُحدَثٌ مَخْلُوقٌ، هُوَ مِنْ صِفَاتِ اَلْفِعْلِ وكلامُهُ هو هَذِهِ اَلْعِبَارَاتِ)

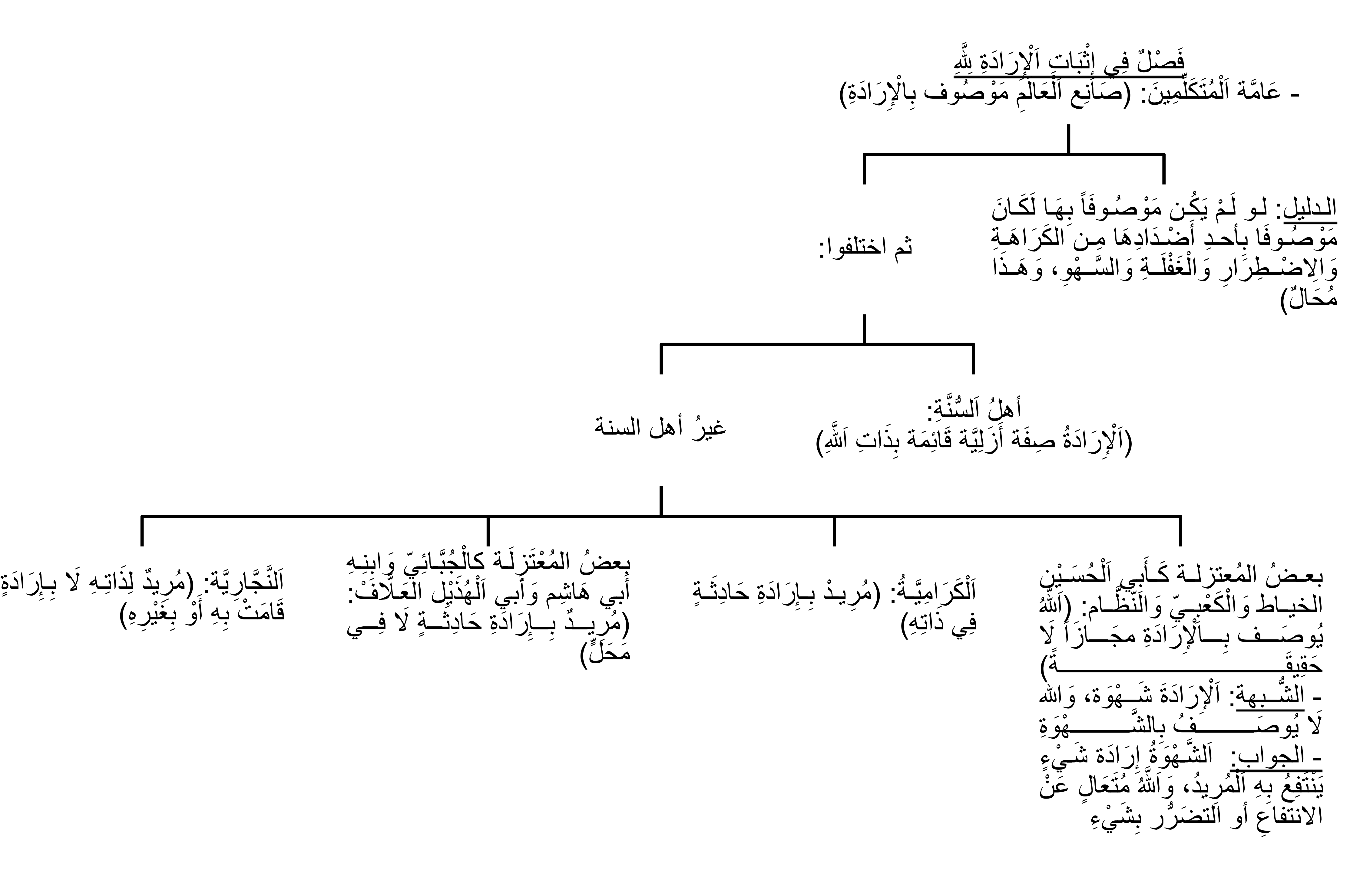
- فهو لَمْ يَكُنْ فِي اَلْأَزَلِ مُتَكَلِّماً، ثُمَّ خَلَقَ اَلْكَلَامَ فَصَارَ بِهِ مُتَكَلِّمًا لَا أَنَّهُ صِفَةٌ قَامَتْ بِهِ

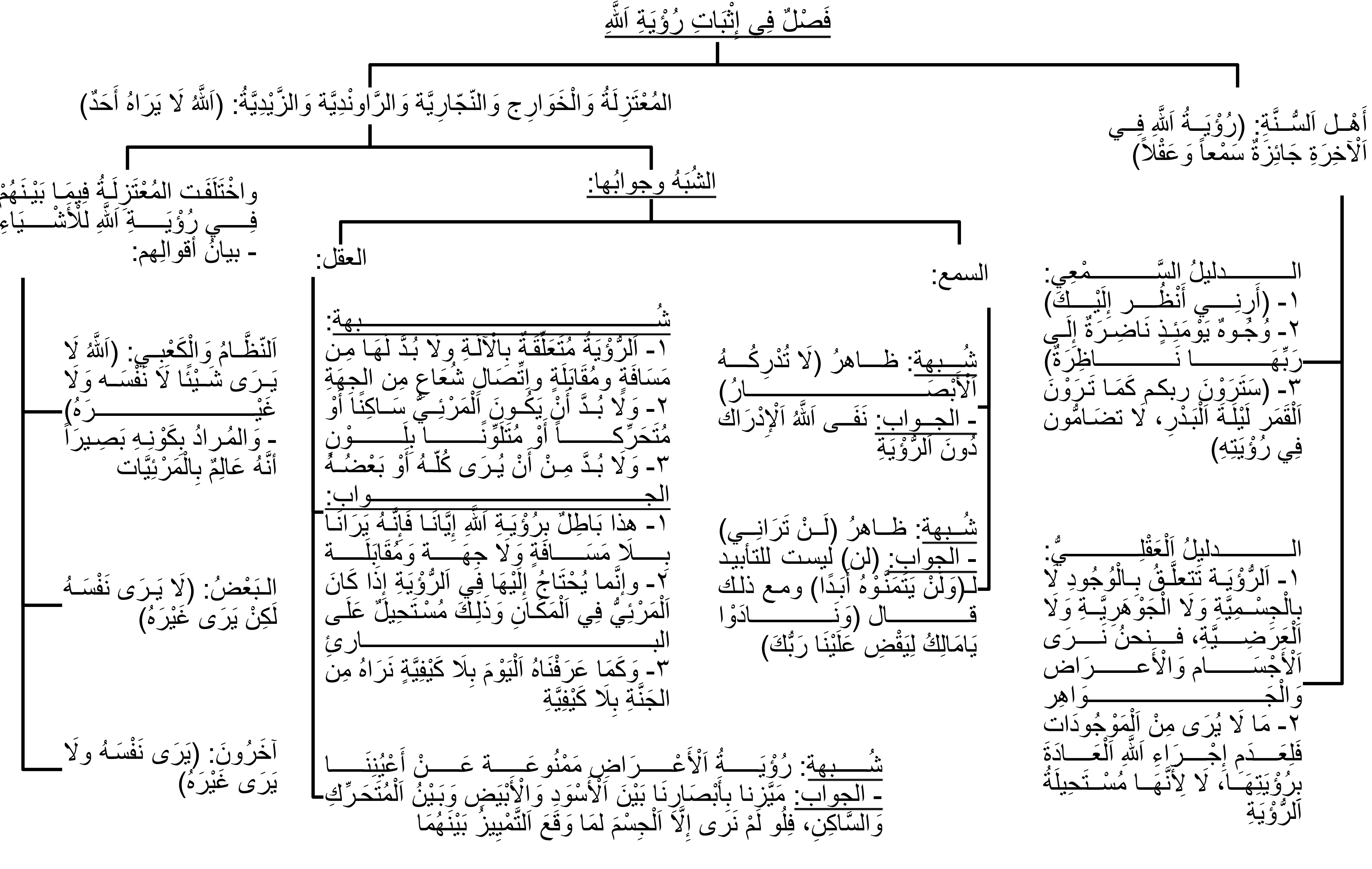
الشُبْهَة: لَوْ كَانَ كَلَامُه أَزَلِيًّا لَكَانَ اَللَّهُ بِهِ فِي اَلْأَزَلِ آمِرًا نَاهِيًا مُخبِرًا مُسْتَخْبِرا لِلْمَعْدُوم، وَأَخْبَرَ عَنْ أقوام وَالْإِخْبَارُ عَنْ وُجُودِ هَذِهِ اَلْأَشْيَاءِ قَبْلَ وُجُودِهَا كَذِبٌ

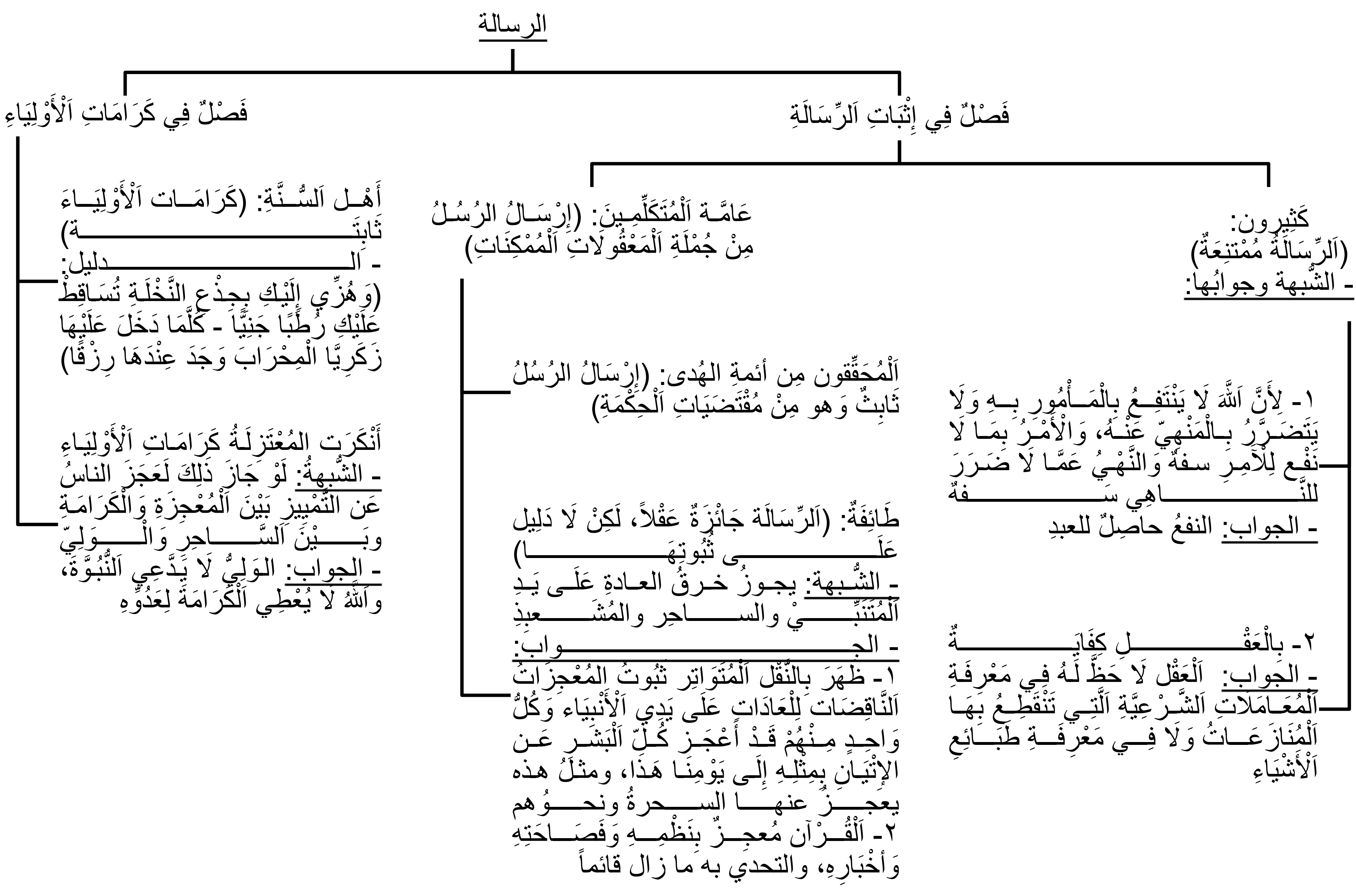
الجواب:

١- اَلْأَمْر لِلْمَعْدُومِ سَفَهٌ إِذَا كَانَ المطلوبُ اَلائتمار بِهِ فِي اَلْحَالِ

٢- اَلْقَبَلِيَّة وَالْبَعدِيَّة مُتَعَلِّقَانِ بِالزَّمَانِ، وَكَلَامُ اَللَّهِ لا يَتَعَلَّقُ بِالزَّمَانِ فَيَكُونُ إِخْبَارُهُ عَنْ وُجُودِهَا مُطْلَقاً . وَإِنَّمَا اَلتَّغَيُّرُ وَقَعَ عَلَى اَلْمَوْجُودِ اَلْحَادِثِ


فَصْلٌ فِي إِثْبَاتِ اَلْإِرَادَةِ لِلَّهِ
- عَامَّة اَلْمُتَكَلِّمِينَ: (صَانِع اَلْعَالَمِ مَوْصُوف بِالْإِرَادَةِ)
الدليل: لو لَمْ يَكُن مَوْصُوفاً بِهَا لَكَانَ مَوْصُوفَا بِأحدِ أَضْدَادِهَا مِن الكَرَاهَةِ وَالِاضْطِرَارِ وَالْغَفْلَةِ وَالسَّهْوِ، وَهَذَا مُحَالٌ)
ثم اختلفوا:
أهلُ اَلسُّنَّةِ: (اَلْإِرَادَةُ صِفَة أَزَلِيَّة قَائِمَة بِذَاتِ اَللَّهِ)
غيرُ أهل السنة
بعضُ المُعتزلة كَأَبِي اَلْحُسَيْن الخياط وَالْكَعْبِيّ وَالنَّظَّام: (اَللَّهُ يُوصَف بِالْإِرَادَةِ مجَازاً لَا حَقِيقَةً)
- الشُّبهة: اَلْإِرَادَةَ شَهْوَة، وَالله لَا يُوصَفُ بالشَّهْوَةِ
- الجواب: اَلشَّهْوَةُ إِرَادَة شَيْءٍ يَنْتَفِعُ بِهِ اَلْمُرِيدُ، وَاَللَّهُ مُتَعَالٍ عَنْ الانتفاعِ أو اَلتضَرُّر بِشَيْءٍ
اَلْكَرَامِيَّةُ: (مُرِيدْ بِإِرَادَةِ حَادِثَةٍ فِي ذَاتِهِ)
بعضُ المُعْتَزِلَة كالْجُبَّائِيّ وَابنِهِ أَبِي هَاشِم وَأَبِي اَلْهُذَيْل العَلَّافَ: (مُرِيدٌ بِإِرَادَةٍ حَادِثَةٍ لَا فِي مَحَلٍّ)
اَلنَّجَّارِيَّة: (مُرِيدٌ لِذَاتِهِ لَا بِإِرَادَةٍ قَامَتْ بِهِ أَوْ بِغَيْرِهِ)


فَصْلٌ فِي إِثْبَاتِ رُؤْيَةِ اَللَّهِ
أَهْل اَلسُّنَّةِ: (رُؤْيَةُ اَللَّهِ فِي اَلْآخِرَةِ جَائِزَةٌ سَمْعاً وَعَقْلاً)
الدليلُ السَّمْعِي:
١- (أَرِنِي أَنْظُر إِلَيْكَ)
٢- وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ)
٣- (سَتَرَوْنَ ربكم كَمَا تَرَوْنَ اَلْقَمَر لَيْلَةَ اَلْبَدْرِ، لَا تضامُّون فِي رُؤْيَتِهِ)
الدليلُ اَلْعَقْلِيُّ:
١- اَلرُّؤْيَة تتعلَّقُ بِالْوُجُودِ لَا بِالْجِسْمِيَّةِ وَلَا الْجَوْهَرِيَّةِ وَلَا الْعَرَضِيَّةِ، فنحنُ نرَى اَلْأَجْسَام وَالْأَعْرَاض وَالْجَوَاهِر
٢- مَا لَا يُرَى مِنْ اَلْمَوْجُودَات فَلِعَدَمِ إِجْرَاءِ اَللَّهِ اَلْعَادَةَ بِرُؤْيَتِهَا، لَا لِأَنَّهَا مُسْتَحِيلَةُ اَلرُّؤْيَةِ
المُعْتَزِلَةُ وَالْخَوَارِج وَالنَّجّارِيَّة وَالرَّاوَنْدِيَّة وَالزَّيْدِيَّةُ: (اَللَّهُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ)
الشُبَهُ وجوابُها:
السمع:
شُبهة: ظاهرُ (لَا تُدْرِكُهُ اَلْأَبْصَارُ)
- الجواب: نَفَى اَللَّهُ اَلْإِدْرَاك دُونَ اَلرُّؤْيَةِ
شُبهة: ظاهرُ (لَنْ تَرَانِي)
- الجواب: (لن) ليست للتأبيد لـ(وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا) ومع ذلك قال (وَنَادَوْا يَامَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ)
العقل:
شُبهة:
١- اَلرُّؤْيَةُ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْآلَةِ ولَا بُدَّ لَهَا مِن مَسَافَةٍ ومُقَابَلَةٍ واتِّصَالِ شُعَاعٍ مِن الجِهَةِ
٢- وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ اَلْمَرْئِيُّ سَاكِنًا أَوْ مُتَحَرِّكًا أَوْ مُتَلَوِّنًا بِلَوْن
٣- وَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يُرَى كُلُّهُ أَوْ بَعْضُهُ
الجواب:
١- هذا بَاطِلٌ بِرُؤْيَةِ اَللَّهِ إِيَّانَا فَإِنَّهُ يَرَانَا بِلَا مَسَافَةٍ وَلَا جِهَةٍ وَمُقَابَلَة
٢- وإنَّما يُحْتَاجُ إِلَيْهَا فِي اَلرُّؤْيَةِ إِذَا كَانَ اَلْمَرْئِيُّ فِي اَلْمَكَانِ وَذَلِكَ مُسْتَحِيلٌ عَلَى البَارِئ
٣- وَكَمَا عَرَفْنَاهُ اَلْيَوْمَ بِلَا كَيْفِيَّةٍ نَرَاهُ مِن الجَنَّةِ بِلَا كَيْفِيَّةِ
شُبهة: رُؤْيَةُ اَلْأَعْرَاضِ مَمْنُوعَة عَنْ أَعْيُنِنَا
- الجواب: مَيَّزنا بِأَبْصارِنَا بَيْنَ اَلْأَسْوَدِ وَالْأَبْيَضِ وَبَيْنَ اَلْمُتَحَرِّكِ وَالسَّاكِنِ، فلَو لَمْ نَرَى إِلَّا اَلْجِسْمَ لمَا وَقَعَ اَلتَّمْيِيزُ بَيْنَهُمَا
واخْتَلَفَت المُعْتَزِلَةُ فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي رُؤْيَةِ اَللَّهِ لِلْأَشْيَاءِ
- بيانُ أقوالِهم:
اَلنَّظَّامُ وَالْكَعْبِي: (اَللَّهُ لَا يَرَى شَيْئًا لَا نَفْسَه وَلَا غَيْرَهُ)
- وَالمُرادُ بِكَوْنِهِ بَصِيراً أَنَّهُ عَالِمٌ بِالْمَرْئِيَّات
البَعْضُ: (لَا يَرَى نَفْسَهُ لَكِنْ يَرَى غَيْرَهُ)
آخَرُونَ: (يَرَى نَفْسَهُ وَلَا يَرَى غَيْرَهُ)


الرسالة
فَصْلٌ فِي إِثْبَاتِ اَلرِّسَالَةِ
فَصْلٌ فِي كَرَامَاتِ اَلْأَوْلِيَاءِ
كَثِيرون: (اَلرِّسَالَةُ مُمْتَنِعَةٌ)
- الشُّبهة وجوابُها:
١- لِأَنَّ اَللَّهَ لَا يَنْتَفِعُ بِالْمَأْمُورِ بِهِ وَلَا يَتَضَرَّرُ بِالْمَنْهِيِّ عَنْهُ، وَالْأَمْرُ بِمَا لَا نَفْعَ لِلْآمِرِ سفهٌ وَالنَّهْيُ عَمَّا لَا ضَرَرَ لِلنَّاهِي سَفَهٌ
- الجواب: النفعُ حاصِلٌ للعبدِ
٢- بِالْعَقْلِ كِفَايَةٌ
- الجواب: اَلْعَقْل لَا حَظَّ لَهُ فِي مَعْرِفَةِ اَلْمُعَامَلَاتِ اَلشَّرْعِيَّةِ اَلَّتِي تَنْقَطِعُ بِهَا اَلْمُنَازَعَاتُ وَلَا فِي مَعْرِفَةِ طَبَائِعِ اَلْأَشْيَاءِ
عَامَّةُ اَلْمُتَكَلِّمِينَ: (إِرْسَالُ الرُسُلُ مِنْ جُمْلَةِ اَلْمَعْقُولَاتِ اَلْمُمْكِنَاتِ)
اَلْمُحَقِّقون مِن أئمةِ الهُدى: (إِرْسَالُ الرُسُلُ ثَابِتٌ وَهو مِنْ مُقْتَضَيَاتِ اَلْحِكْمَةِ)
طَائِفَةٌ: (اَلرِّسَالَةَ جَائِزَةٌ عَقْلاً، لَكِنْ لَا دَلِيل عَلَى ثُبُوتِهَا)
- الشُّبهة: يجوزُ خرقُ العادةِ عَلَى يَدِ اَلْمُتَنَبِّي والساحِر والمُشَعبِذِ
- الجواب:
١- ظَهَرَ بِالنَّقْل اَلْمُتَوَاتِر ثبوتُ المُعْجِزَاتُ اَلنَّاقِضَات لِلْعَادَاتِ عَلَى يَدِي اَلْأَنْبِيَاء وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قَدْ أَعْجَزَ كُلِّ اَلْبَشَرِ عَن الإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ إِلَى يَوْمِنَا هَذا، ومثلُ هذه يعجزُ عنها السحرةُ ونحوُهم
٢- اَلْقُرْآن مُعجِزٌ بِنَظْمِهِ وَفَصَاحَتِهِ وَأَخْبَارِهِ، والتحدي به ما زال قائماً
أَهْل اَلسُّنَّةِ: (كَرَامَات اَلْأَوْلِيَاءَ ثَابِتَةٌ)
- الدليل: (وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا - كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا)
أَنْكَرَت المُعْتَزِلَةُ كَرَامَاتِ اَلْأَوْلِيَاءِ
- الشُّبهةُ: لَوْ جَازَ ذَلِكَ لَعَجَزَ الناسُ عَن التَّمْيِيزِ بَيْنَ اَلْمُعْجِزَةِ وَالْكَرَامَةِ وَبَيْنَ اَلسَّاحِرِ وَالْوَلِيِّ
- الجواب: الوَلِيُّ لَا يَدَّعِي اَلنُّبُوَّةَ، وَاَللَّهُ لَا يُعْطِي اَلْكَرَامَةَ لِعَدُوِّهِ

فَصْلٌ فِي مَسَائِلِ اَلتَّعْدِيلِ وَالتَّجوِيرِ

- وهي مَبْنِيَّة عَلَى مَسْأَلَةِ اَلِاسْتِطَاعَةِ، والِاسْتِطَاعَةُ نَوْعَانِ:

الأولى: سَلَامَةُ اَلْأَسْبَابِ وَالْآلَاتِ
- وهي سَابِقَةٌ عَلَى اَلْفِعْلِ
- وَلَا نِزَاعَ بَيْنَ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ فِيها

الثانية: اَلْقُدْرَةُ اَلَّتِي يُوجَدُ بِهَا اَلْفِعْلُ

إثباتُها

- أثبَتَها أهلُ السُّنةِ

وَأَنْكَرَ وجودَها بعضُ المعتزلةِ كثُمَامَة بْن الأَشْرَسِ وَبَشَّرَ بْن المُعْتَمِرِ وَغِيلَانِ بنِ مُسلمٍ
- الجواب: ذمّ اَللَّهُ كُفَّاراً بانْتِفَاءِ القُدرةِ على الفعلِ كـ(مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ اَلسَّمْعَ)، وَالْإِنْسَانُ يُذَمُّ بانْتِفَاءِ اِسْتِطَاعَةٍ كَانَ انْتِفَاؤُهَا بِتَفْوِيتِهِ

آخرون: (اَلِاسْتِطَاعَةُ لَيْسَتْ مَعْنًى وَرَاءَ اَلْمُسْتَطِيعِ، بَلِ المُسْتَطِيع مُسْتَطِيعٌ بِذَاتِهِ)
- الجواب: هَذَا قَرِيبٌ مِنَ الأُوَلِ وَهو بَاطِلٌ لِأَنَّ اَلْإِنْسَانَ قَدْ يَقْدِرُ عَلَى أَفْعَالٍ لَمْ يَكُنْ قَادِراً عَلَيْهَا قبلُ

وقتُها:

أَهْل اَلسُّنَّةِ: (بالمُقَارَنَة لِلْفِعْلِ)

الدليل: فِي خُطُوات:
١- اَلْبَقَاءُ مَعْنًى وَرَاءَ اَلْوُجُودِ وَوَرَاءَ ذَاتِ اَلْمَوْجُودِ وَلِذَا فلا تنافيَ بينَ إِثْبَاتِ اَلْوُجُودِ وَنَفْيِ اَلْبَقَاءِ
٢- الاستطاعةُ الثانيةُ عَرَضٌ
٣- لَيْسَ اَلْعَرَضُ مِنْ قَبِيلِ مَا يَقُومُ به مَعْنًى وَرَاءَ ذَاتِهُ وَلِذَا لَا يَقْبَلُ اَلتَّغَيُّرَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ فَلَا يُوصَفُ بِالْبَقَاءِ
- ولِذَا فالِاسْتِطَاعَةُ لَا بَقَاءَ لَهَا، ولو كَانَتْ سَابِقَةً عَلَى اَلْفِعْلِ لَكَانَتْ مُنْعَدِمَةً عِنْدَه، فيكفَ يُتَصَوَّرُ وُجُودُ اَلْفِعْلِ بِهَا؟

واخْتَلَفُوا: هَلْ هِيَ صَالِحَةٌ لِلضِّدَّيْنِ؟

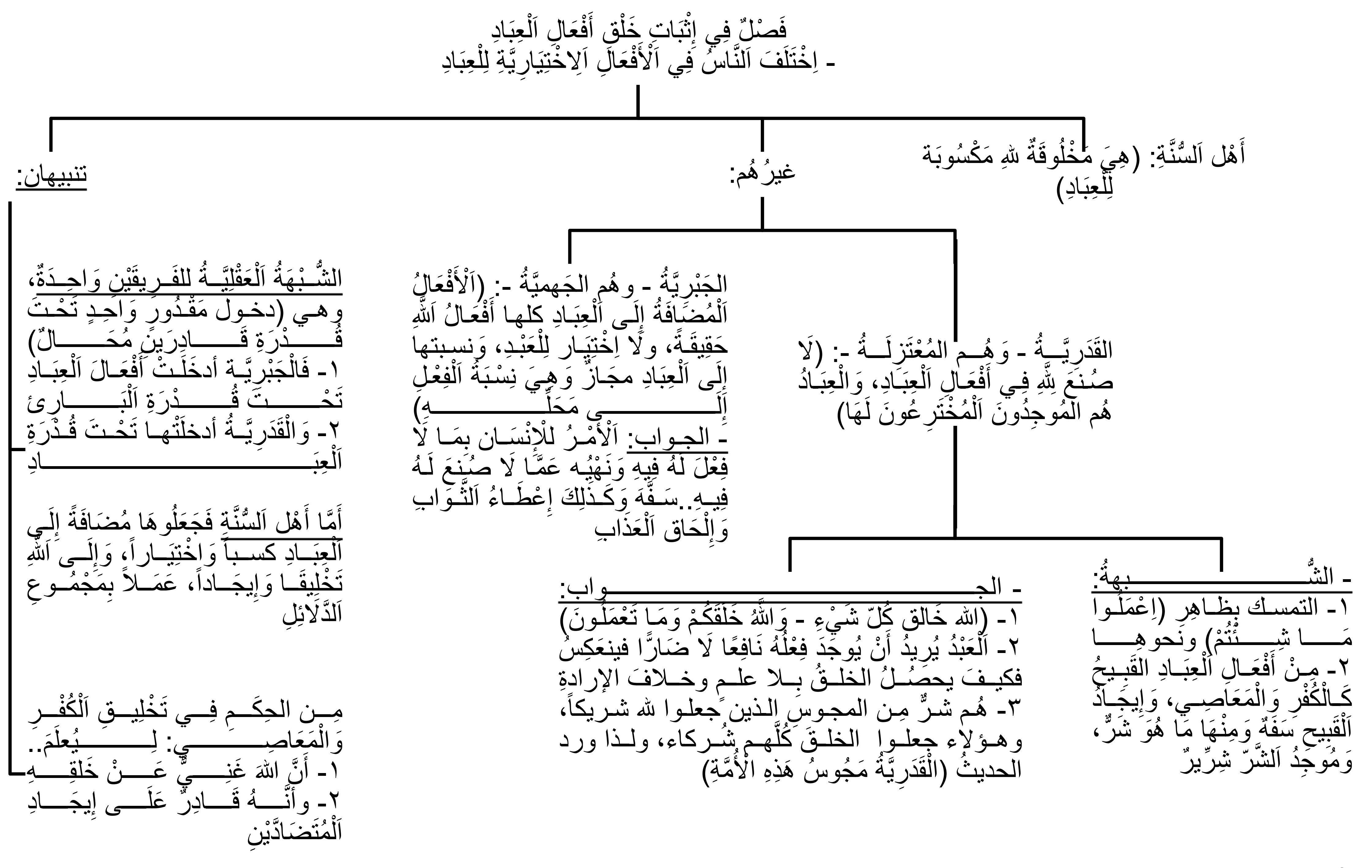
أبو حَنِيفَة: (صَالِحَةٌ)
- كالِاسْتِطَاعَةِ الأولى، ولذا جاز أمرُ الشخصِ بالشيءِ ونهيُهُ عن الشيءِ في زمنٍ واحدٍ

البَعْضُ: (لَيْسَتْ صَالِحَةً)
- لِأَنَّهَا تَحدُثُ مُقَارَنَةً لِلْفِعْلِ، وحصولُ الضدين بِها حالَ كونِها مُقارنةً مُحالٌ

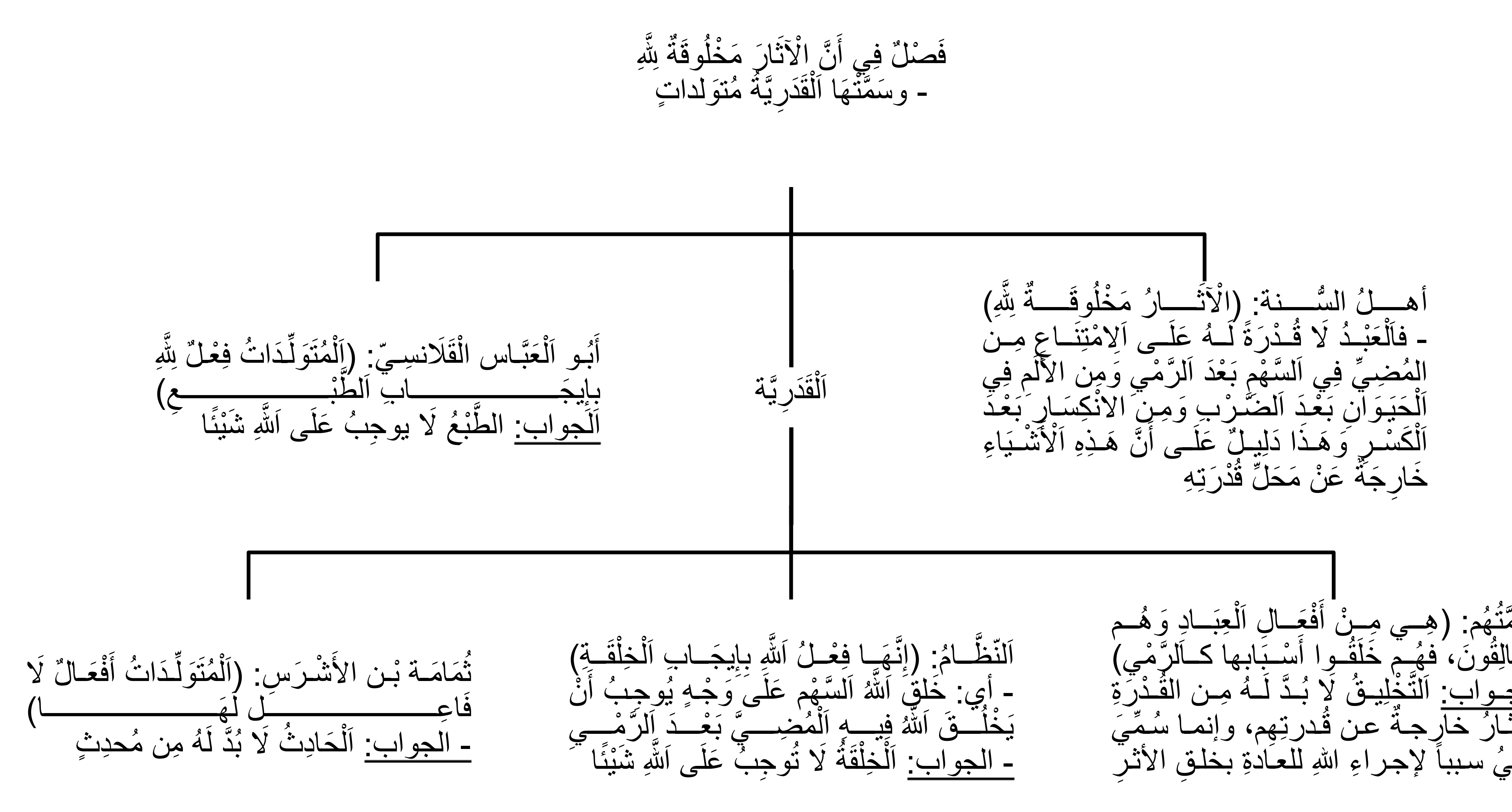
المُعْتَزِلَة وَبَعْضُ اَلْكَرامِيَّةِ: (سابقةٌ على الفعلِ)

- الشُّبهةُ:
١- اَلْأَمْرُ بِالْفِعْلِ يَتَوَجَّهُ قَبْلَ اَلْفِعْلِ والاستطاعةُ لو كانت غيرَ سَابِقَةٍ عَلَى اَلْفِعْلِ لكانَ اَلْأَمْرُ بِالْفِعْلِ تكليفاً بِمَا لَا قُدْرَةَ عَلَيْهِ
٢- لو تقارنت الاستطاعةُ والفعلُ.. فلا أولويةَ لحصولِ أحدِهمَا بالآخرِ

- الجواب: أجرَى اَللَّهُ اَلْعَادَةَ بِإِحْدَاثِ اَلْقُدْرَةِ فِي اَلْآلَاتِ عِنْدَ اِسْتِعْمَالِهَا وَإِذَا كَانَتِ العَادَةُ مُسْتَمِرَّةً إِذَا قُصِدَ تَحْصِيلُ اَلْفِعْلِ.. فَهَذَا تكلِيفٌ بمقدورٍ


فَصْلٌ فِي إِثْبَاتِ خَلْقِ أَفْعَالِ اَلْعِبَادِ
- اِخْتَلَفَ اَلنَّاسُ فِي اَلْأَفْعَالِ اَلِاخْتِيَارِيَّةِ لِلْعِبَادِ
أَهْل اَلسُّنَّةِ: (هِيَ مَخْلُوقَةٌ للهِ مَكْسُوبَةٌ لِلْعِبَادِ)
غيرُهُم:
تنبيهان:
القَدَرِيَّةُ - وَهُم المُعْتَزِلَةُ -: (لَا صُنْعَ لِلَّهِ فِي أَفْعَالِ اَلْعِبَادِ، وَالْعِبَادُ هُم المُوجِدُونَ اَلْمُخْتَرِعُونَ لَهَا)
الجَبْرِيَّةُ - وهُم الجَهمِيَّةُ -: (اَلْأَفْعَالُ اَلْمُضَافَةُ إِلَى اَلْعِبَادِ كلها أَفْعَالُ اَللَّهِ حَقِيقَةً، ولَا اِخْتِيَار لِلْعَبْدِ، وَنسبتها إِلَى اَلْعِبَادِ مجازٌ وَهِيَ نِسْبَةُ اَلْفِعْلِ إِلَى مَحَلِّهِ)
- الجواب: اَلْأَمْرُ للْإِنْسَان بِمَا لَا فِعْلَ لَهُ فِيهِ وَنَهْيُه عَمَّا لَا صُنْعَ لَهُ فِيهِ..سَفَهٌ وَكَذَلِكَ إِعْطَاءُ اَلثَّوَابِ وَإِلْحَاق اَلْعَذَابِ
- الشُّبهةُ:
١- التمسك بظاهِرِ (اِعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ) ونحوها
٢- مِنْ أَفْعَالِ اَلْعِبَادِ اَلْقَبِيحُ كَالْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي، وَإِيجَادُ اَلْقَبِيحِ سَفَهٌ وَمِنْهَا مَا هُوَ شَرٌّ، وَمُوجِدُ اَلشَّرِّ شِرِّيرٌ
- الجواب:
١- (الله خَالِق كُلِّ شَيْءٍ - وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ)
٢- اَلْعَبْدُ يُرِيدُ أَنْ يُوجَدَ فِعْلُهُ نَافِعًا لَا ضَارًّا فينعكسُ فكيفَ يحصُلُ الخلقُ بِلا علمٍ وخلافَ الإرادةِ
٣- هُم شرٌّ مِن المجوسِ الذين جعلوا لله شريكاً، وهؤلاء جعلوا الخلقَ كُلَّهم شُركاء، ولذا ورد الحديثُ (اَلْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ اَلْأُمَّةِ)
الشُّبْهَةُ اَلْعَقْلِيَّةُ للفَرِيقَيْنِ وَاحِدَةٌ، وهي (دخول مَقْدُورٍ وَاحِدٍ تَحْتَ قُدْرَةِ قَادِرَيْنِ مُحَالٌ)
١- فَالْجَبْرِيَّة أدخلَتْ أَفْعَالَ اَلْعِبَادِ تَحْتَ قُدْرَةِ اَلْبَارِئِ
٢- وَالْقَدَرِيَّةُ أدخلَتْها تَحْتَ قُدْرَةِ اَلْعِبَادِ
أَمَّا أَهْل اَلسُّنَّةِ فَجَعَلُوهَا مُضَافَةً إِلَى اَلْعِبَادِ كسباً وَاخْتِيَاراً، وَإِلَى اَللَّهِ تَخْلِيقَا وَإِيجَاداً، عَمَلاً بِمَجْمُوعِ اَلدَّلَائِلِ
مِن الحِكَمِ فِي تَخْلِيقِ اَلْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي: لِيُعلَمَ..
١- أَنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنْ خَلْقِهِ
٢- وأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى إِيجَادِ اَلْمُتَضَادَّيْنِ
مُصْطَفَى دَنْقَش

فَصْلٌ فِي أَنَّ الْآثَارَ مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ
- وسَمَّتْهَا اَلْقَدَرِيَّةُ مُتَوَلِّدَاتٍ



تابع مسائل التعديل والتجوير

فَصْلٌ فِي أَنَّ اَلْمَقْتُولَ مَيِّتٌ بِأَجَلِهِ

- وهَذِهِ اَلْمَسْأَلَةُ مبنيَّةٌ على خَلْقِ اَلْأَفْعَالِ
- والأَجَلُ: اِسْمٌ لِمُدَّةٍ ضُرِبَتْ لِانْقِضَاءِ العُمرِ

المُعْتَزِلَةُ: (هو غَيْرُ مَيِّتٍ بِأَجَلِهِ، وَلَهُ أَجلٌ آخَر)

- الشُّبهةُ:

١- للعبدِ قُدْرَةُ خلقِ فعلِ اَلْقتلِ قَبْلَ الأجلِ

٢- لَوْ مَاتَ بِأَجْلِهِ لِمَا وَجَبَ اَلْقِصَاصُ أَو الديةَ عَلَى قَاتِلِهِ

- الجواب: ما تقدمَ بيانُهُ مِن خَلْقِ اَلْأَفْعَالِ

أَهْل اَلسُّنَّةِ: (خَلَقَ اَللَّهُ اَلْمَوْتَ عِنْدَ اِنْقِضَاءِ أَجْلِهِ)

فَصْلٌ فِي اَلْأَرْزَاق

- وهَذِهِ اَلْمَسْأَلَةُ مبنيَّةٌ على خَلقِ الأفعالِ

أَهْل اَلسُّنَّةِ: (اَلْحَرَامُ رزقٌ)

- فالرِّزْقُ لُغَةً كما يقعُ على اَلْملكِ يقعُ أيضاً عَلَى اَلْغِذاءِ وَاَلْقُوتِ اَلْمُقَدَّرِ، وَالْغِذاءُ وَالْقُوتُ قَدْ يَكُونُ حَلَالاً وَقَدْ يَكُونُ حَرَامًا

المُعْتَزِلَةُ: (اَلْحَرَامُ لَيْسَ رزْقاً)

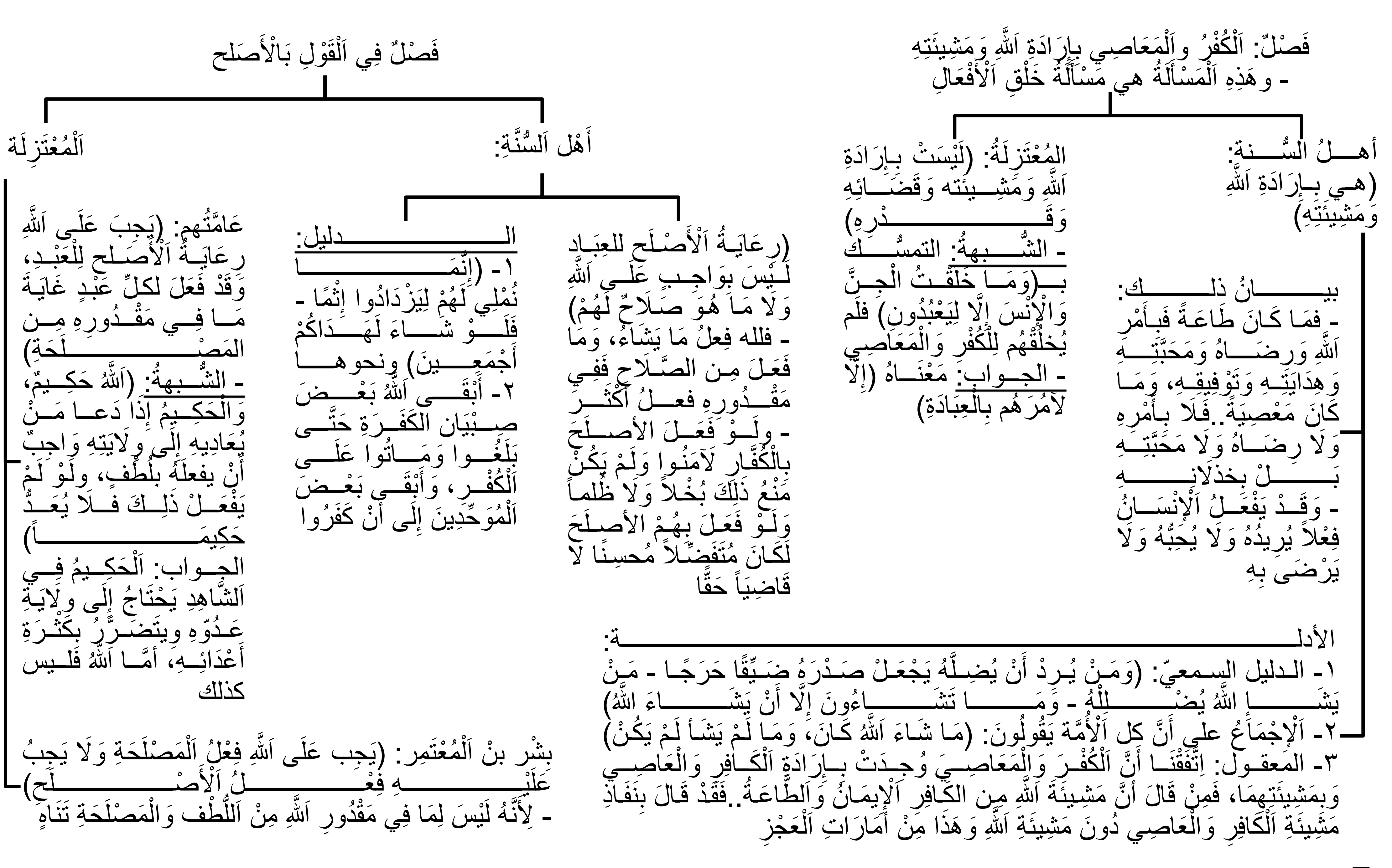
- يُحمَلُ اَلرِّزْقُ عَلَى اَلْملكِ لَا غَيْرُ، فَيَقدِرُ اَلْإِنْسَانُ أَنْ يَأْكُلَ رزقَ غَيْرِهِ وَيَمْنَعَهُ رِزْقَهُ

الجواب: مِن الأَشْخَاصِ اَلْحَيَوَانِيَّةِ مَا لَيْسَ بِأَهْلٍ لِلْملكِ كَالدَّوَابِّ وَنَحْوِهَا وَلَا شَكَّ أَنَّ لَهَا رِزقاً (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي اَلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اَللَّهِ رِزْقُهَا)

فَصْلٌ فِي اَلْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ

- هَذِهِ اَلْمَسْأَلَةُ هِي مَسْأَلَةُ خَلْقِ اَلْأَفْعَالِ
- اَلْعَبْدُ لَا عِلْمَ لَهُ بِمَقَادِيرِ اَلْأَفْعَالِ وَكَيْفِيَّاتِهَا وَلَا عِلْمَ لَهُ بِقَدْرِ مَا يَقْطَعُ بِفِعْلِهِ مِنْ أَجْزَاءِ اَلزَّمَانِ وَالْمَكَانِ فَلَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مُقَدِّراً لَهَا

مُصْطَفَى دَنْقَش



فَصْلٌ: اَلْكُفْرُ وَالْمَعَاصِي بِإِرَادَةِ اَللَّهِ وَمَشِيئَتِهِ

- وهَذِهِ اَلْمَسْأَلَةُ هي مَسْأَلَةُ خَلْقِ اَلْأَفْعَالِ

أهلُ السُّنةِ: (هي بِإِرَادَةِ اَللَّهِ وَمَشِيئَتِهِ)

بيانُ ذلك:
- فمَا كَانَ طَاعَةً فَبِأَمْرِ اَللَّهِ وَرِضَاهُ وَمَحَبَّتِهِ وَهِدَايَتِهِ وَتَوْفِيقِهِ، وَمَا كَانَ مَعْصِيَةً..فَلَا بِأَمْرِهِ وَلَا رِضَاهُ وَلَا مَحَبَّتِهِ بَلْ بخذلانه
- وَقَدْ يَفْعَلُ اَلْإِنْسَانُ فِعْلاً يُرِيدُهُ وَلَا يُحِبُّهُ وَلَا يَرْضَى بِهِ

المُعْتَزِلَةُ: (لَيْستْ بِإِرَادَةِ اَللَّهِ وَمَشِيئَته وَقَضَائِه وَقَدْرِهِ)
- الشُّبهةُ: التمسُّك بـ(وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) فلَم يُخلُقْهُم لِلْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي
- الجوابُ: مَعْنَاهُ (إلا لآمُرَهُم بِالْعِبَادَةِ)

الأدلة:

١- الدليل السمعيّ: (وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا - مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضْلِلْهُ - وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ)

٢- اَلْإِجْمَاعُ علي أَنَّ كل اَلْأُمَّة يَقُولُونَ: (مَا شَاءَ اَللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ)

٣- المعقول: اِتَّفَقْنَا أَنَّ اَلْكُفْرَ وَالْمَعَاصِيَ وُجِدَتْ بِإِرَادَةِ اَلْكَافِرِ وَالْعَاصِي وَبِمَشِيئَتِهِمَا، فَمَنْ قَالَ أَنَّ مَشِيئَةَ اَللَّهِ مِن الكَافِرِ اَلْإِيمَانُ وَالطَّاعَةُ..فَقَدْ قَالَ بِنَفَاذِ مَشِيئَةِ اَلْكَافِرِ وَالْعَاصِي دُونَ مَشِيئَةِ اَللَّهِ وَهَذَا مِنْ أَمَارَاتِ اَلْعَجْزِ

فَصْلٌ فِي اَلْقَوْلِ بَالْأَصلح

أَهْل اَلسُّنَّةِ:

(رِعَايَةُ اَلْأَصْلَحِ للعِبَاد لَيْسَ بِوَاجِبٍ عَلَى اَللَّهِ وَلَا مَا هُوَ صَلَاحٌ لَهُمْ)
- فلله فِعلُ مَا يَشَاءُ، وَمَا فَعَلَ مِن الصَّلَاحِ فَفِي مَقْدُورِهِ فعلُ أَكْثَر
- وَلَوْ فَعَلَ الأصلح بِالْكُفَّارِ لَآمَنُوا وَلَمْ يَكُنْ مَنْعُ ذَلِكَ بُخْلاً وَلَا ظلماً وَلَوْ فَعَلَ بِهِمْ الأصلح لَكَانَ مُتَفَضِّلاً مُحسِنًا لا قَاضِياً حقًّا

الدليل:

١- (إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا - فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ) ونحوها

٢- أَبْقَى اَللَّهُ بَعْضَ صِبْيَان الكَفَرَةِ حَتَّى بَلَغُوا وَمَاتُوا عَلَى اَلْكُفْرِ، وَأَبْقَى بَعْضَ اَلْمُوَحِّدِينَ إِلَى أَنْ كَفَرُوا

اَلْمُعْتَزِلَة

عَامَّتُهم: (يَجِبَ عَلَى اَللَّهِ رِعَايَةُ اَلْأَصلح لِلْعَبْدِ، وَقَدْ فَعَلَ لكلِّ عَبْدٍ غَايَةَ مَا فِي مَقْدُورِهِ مِن المَصْلَحَةِ)
- الشُّبهةُ: (اَللَّهُ حَكِيمٌ، والحَكِيمُ إِذَا دَعا مَنْ يُعَادِيهِ إِلَى وِلَايَتِهِ وَاجِبٌ أَنْ يفعلَهُ بلُطْفٍ، وَلَوْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَا يُعَدُّ حَكِيماً)
- الجواب: اَلْحَكِيمُ فِي اَلشَّاهِدِ يَحْتَاجُ إِلَى وِلَايَةِ عَدُوِّهِ ويتَضَرَّرُ بِكَثْرَةِ أَعْدَائِهِ، أَمَّا اَللَّهُ فليس كذلك

بِشْر بنْ اَلْمُعْتَمِر: (يَجِب عَلَى اَللَّهِ فِعْلُ اَلْمَصْلَحَةِ وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِعْلُ اَلْأَصْلَحِ)
- لِأَنَّهُ لَيْسَ لِمَا فِي مَقْدُورِ اَللَّهِ مِنْ اَللُّطْف وَالْمَصْلَحَةِ تَنَاهٍ

فَصْلٌ فِي إِثْبَاتِ عَذَابِ اَلْقَبْرِ

أَهْل اَلسُّنَّةِ: (عَذَابُ اَلْقَبْرِ حَقٌّ لِلْكَافِرِينَ وَلِبَعْضِ اَلْعُصَاةِ مِن المُؤْمِنِينَ)

- الدليل:

١- (النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ)

٢- الأحاديثُ في عذاب القبرِ

أنكَرَهُ الجَهْمِيَّةُ وَبَعْضُ اَلْمُعْتَزِلَةِ

- الشُّبهةُ: إِيصَال اَلْأَلَمِ بِمَنْ لَا حَيَاة لَهُ مَحَالٌ وَكَذَلِكَ سؤالُهُ والجوابُ مِنه

- الجواب: يُعادُ الميتُ لنوعٍ مِن الحياةِ يعرِفُ به ألم العقوبةِ ولذةَ النعيمَ

فَصْلٌ فِي وَعِيدِ فُسَّاقِ اَلْمُسْلِمِينَ

- **أَهْلُ اَلسُّنَّةِ:**
  - بيانُ مذهبِهم: مَن ارتكبَ كَبِيرَةً مِنْ أَهْلِ اَلْإِيمَانِ..فلا يخلو: إن كان..
    - ١- مُستحِلًّا أَوْ مُسْتخِفًّا بِمَنْ يَنْهَى عَنْهَا أَوْ عَلَى قَصْدِ العِصْيَانِ..كفرَ
    - ٢- أو لِغَلَبَةِ شَهْوَةٍ أَوْ كَسَلٍ أَوْ غَضَبٍ أَوْ حَمِيَّةٍ أَوْ أَنَفَةٍ، وَهُوَ يَخَافُ أَنْ يُعَذِّبَهُ اَللَّهُ عَلَيْهَا وَيَرْجُو رَحْمَتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ..فَمُؤْمِنٌ فَاسِقٌ
      - وَحُكْمُهُ:
        - أ- لَوْ تَابَ..غُفِرَ لَهُ
        - ب- لو مَاتَ قَبْلَ اَلتَّوْبَةِ فتحتَ اَلْمَشِيئَةِ: فَإِنَّ شَاءَ اللهُ عَفَا عَنْهُ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ أَوْ بِشَفَاعَةِ نَبِيٍّ أَوْ وَلِيٍّ مِنْ عِبَادِهِ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ بِقَدْرِ جِنَايَتِهِ ثُمَّ أَدْخَلَهُ اَلْجَنَّةَ
  - الدليل:
    - ١- آياتُ وصفِ العُصاةِ ومرتكبي الكبائرِ بالإيمانِ كـ(يَاأَيُّهَا اَلَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي اَلْقَتْلَى)
    - ٢- مُرْتَكِبُ اَلْكَبِيرَةِ لَا يَمْتَنِعُ مِنَ اَلتَّصْدِيقِ

- **الخَوَارِجُ:**
  - قالوا: (أَعْمَالُ اَلْخَيْرِ مِنَ الإِيمَانِ)
  - الشُّبْهَةُ:
    - ١- هو كافرٌ لـ(وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا)
    - ٢- وهو خالدٌ في النارِ لـ(وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا)
  - واختلفوا:
    - عامَّتُهم: (كُلُّ منْ ارتَكَبْ مَعْصِيَةً عمْداً، كَبِيرَةً كَانَتْ أَوْ صَغِيرَةً..فَكَافِرٌ)
      - وَحُكْمُهُ: يُخَلَّدُ فِي اَلنَّارِ مَعَ سَائِرِ اَلْكَفَرَةِ
    - بعضُهم: (كُلُّ منْ ارتَكَبْ مَعْصِيَةً عمْداً..مُشْرِكٌ)
    - بعضُهم: (مُرتَكِبُ الكبيرةِ كافِرٌ دونَ مُرْتَكِبِ اَلصَّغِيرَةِ)

- **المُعْتَزِلَةُ:** (مُرتَكِبُ الكبيرةِ بينَ المنزلَتَينِ)
  - سُمِّيَت المُعْتَزِلَةُ بذلك لِهذه المسألةِ
    - فَالنَّاسُ كَانُوا فِرْقَتَيْنِ قَبْلَ خُرُوجِ وَاصِلِ بْنِ عَطَاءٍ، أَهْلُ اَلسُّنَّةِ والخَوَارِجِ، فَاعْتَزَلَ وَاصِلٌ عَنِ الفَرِيقَيْنِ وَقَالَ: (يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الإِيمَانِ وَلَا يَدْخُلُ فِي اَلْكُفْرِ)
  - الشُّبهةُ: اِتَّفَقت اَلْأُمَّةُ عَلَى تَسْمِيَتِهِ فَاسِقًا واختلفوا في تسميتِه مؤمناً أو كافراً، فأخذا بالمُتفق عليه وتركنا المُختلَف فيه
  - بيانُ مذهبِهم: إنَّ كَانَت المعصيةُ:
    - ١- صَغِيرَةً..فَمُرْتَكِبُهَا مُؤْمِنٌ
      - وَحُكْمُهُ: إِنْ اِجْتَنَبَ اَلْكَبَائِرَ..فَلَا يَجُوزُ تَعْذِيبُهُ عَلَى ذَلِكَ
    - ٢- كَبِيرَةً..فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَلَا كَافِرٍ
      - فَلَهُ مَنْزِلَةٌ بَيْنَ مَنْزِلَتَيْنِ، وَاسْمُهُ اَلْفَاسِقُ
      - وَحُكْمُهُ الخلودُ فِي اَلنَّارِ إِنَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ وَلَمْ يَتُبْ

- **تنبيه:** مُطْلَقُ اِسْمِ (اَلْعِصْيَانِ - اَلْفِسْقِ) يَقَعُ عَلَى اَلْكُفْرِ
  - فغَيْرُ اَلْكَافِرِ عَاصٍ مِنْ وَجْهٍ مُطِيعٌ مِنْ وَجْهٍ، وكذا فاسِقٌ مِن وجهٍ

- **مَسْأَلَةُ إِثْبَاتِ اَلشَّفَاعَةِ**
  - فهي مَغْفِرَةٌ لِصَاحِبِ اَلْكَبِيرَةِ
  - أهلُ السُّنةِ: (الشفاعةُ جَائِزَةٌ)
    - فيجوزُ أَنْ يُغْفَرَ لصاحبِ الكبيرةِ بِشَفَاعَةِ نَبِيٍّ مِن اَلْأَنْبِيَاءِ
  - اَلْمُعْتَزِلَةُ: (الشَّفَاعَةُ مُمْتَنِعَةٌ)
    - لأَنَّ المَغْفِرَةَ لِصاحبِ الكبيرةِ ممتنعةٌ
    - وتُحمَلُ نصوصُ الشفاعةِ لِأَهْلِ اَلْكَبَائِرِ عَلَى طَلَبِ اَلزِّيَادَةِ لِلْأَبْرَارِ ، فَالْكَبِيرَةُ اِسْمٌ لِأَمْرٍ عَظِيمٍ فَجَازَ أَنْ يَقَعَ عَلَى اَلْمَعْصِيَةِ وَعَلَى غَيْرِ اَلْمَعْصِيَةِ
    - الجوابُ: تأويلُ الكبيرةِ في النصوصِ باطلٌ لأَنَّها للمعصيةِ في عُرفِ أهلِ اللسانِ

بَابُ اَلْإِيمَانِ: وَفِيهِ خَمْسَةُ فُصُولٍ

- اَلْفَصْلُ اَلْأَوَّلُ فِي مَاهِيَّةِ اَلْإِيمَانِ

لُغَةً: التَّصْدِيق

- وَالْمَفْهُومُ مِنْهُ عِنْدَ اَلْإِطْلَاقِ: تَصْدِيقُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم بِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اَللَّهِ

حقيقتُهُ شرعاً: اِخْتَلَفَ أَهْلُ اَلْقِبْلَةِ فِيها:

(هُوَ اَلتَّصْدِيقُ بِالْقَلْبِ لا غَيْر، وَالْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ لا رُكْنٌ)

- وَهُوَ قَوْلُ الأَشْعَرِيّ والفَضْلِ اَلْبَجَلِي وَجَمَاعَة مِن المُتَكَلِّمِينَ وَاَلْمَاتُرِيدِيّ وعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ

- الدليل: مَحَلّ اَلشَّيْءِ مَا هُوَ مَحَلُّ ضِدِّهِ وَضِدُّ اَلْإِيمَانِ هُوَ اَلْكُفْرُ، ورُكْنُ اَلْكُفْرِ بِالْقَلْبِ

(هُوَ اَلْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ وَالتَّصْدِيق بِالْقَلْبِ)

- عَامَّة الماتريدية

(هو مُجَرَّدُ اَلْإِقْرَارِ بِاللِّسَانِ)

- اَلدَّقَّاقِي اَلرَّقَاشِي وَابْن كُلَّاب وَاَلْكَرَامِيَّةِ

دليلُهُم: (أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ اَلنَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: (لَا إِلَهَ إِلَّا اَللَّهُ)

- الجواب: هَذا بَاطِلٌ لـ(قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ - وَلَمَّا يَدْخُلِ اَلْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ) فجَعَلَ اللهُ اَلْقَلْبَ مَحَلَّ اَلْإِيمَانِ

دليلُهُم: حَرَّمَ اَلنَّبِيُّ اَلْقِتَالَ مَعَ أَهْلِ اَلنِّفَاقِ، ولم يُوجَد منهم إلا الإقرار

- الجواب: يلزمُ عليه كونُ اَلْمُنَافِقِينَ مُؤْمِنِينَ حَقًّا

(هُوَ اَلْإِقْرَارُ وَالتَّصْدِيقُ وَالْأَعْمَالُ اَلصَّالِحَةُ)

- فُقَهَاءُ أَهْلِ اَلْحَدِيثِ كَمَالِكَ بْنَ أَنَسْ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَغَيْرُهُمْ مِنْ مُتَكَلِّمِي أَهْلَ اَلْحَدِيثِ كَابْنِ رَاهويه وَابْنُ حَنْبَلْ وَاَلْخَوَارِجُ وَالْمُعْتَزِلَةُ:

الدليل: (لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ - وَمَا كَانَ اَللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانكم)

- فسمَّى اللهُ اَلصَّلَاةَ إِيمَانًا

- الجواب:

١- غَايَرَ اَللَّهُ بين الإيمانِ والعمل كـ(وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا) فالعطفُ يقتضي المُغَايرَةَ

٢- مَن أقرَّ فمات حالاً قبل العملِ..ثبت له الإيمانُ

وَاخْتلفوا

أَهْل اَلْحَدِيثِ: (اَلْأَعْمَال اَلصَّالِحَة لَيْسَتْ رُكناً)

- فلا يَزُولُ اَلْإِيمَانُ عِنْدَهُمْ بِزَوَالِهَا

اَلْخَوَارِج: (اَلْأَعْمَال اَلصَّالِحَة رُكنٌ)

- فيزولُ اَلْإِيمَانُ بِزَوَالِهَا

مَذْهَب اَلْمُعْتَزِلَةِ: (اَلتَّفْصِيلُ بين الكبيرةِ والصغيرةِ)

(هُوَ اَلْمَعْرِفَةُ فقط)

- الجَهْمِيةُ

- الجواب:

١- هذا مُخالفٌ للإيمانِ لُغةً

٢- كَانَ اَلْكَفَرَةُ يَعْرِفُونَ اَللَّهَ لـ(وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ) وَكَانُوا يَعْرِفُونَ اَلنَّبِيَّ لـ(يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ)، ومع ذلك لم يكونوا مُؤْمِنِينَ لِانْعِدَامِ اَلتَّصْدِيقِ

٣- أهلُ التوحيدِ يؤمنونَ بجميع الملائكةِ والرسلِ ولا يعرفونهم بأعيانِهم فثبتَ أنَّ الإيمانَ ليس معرفةً

مُصْطَفَى دَنْقَش

تابع مسائل الإيمان:

اَلْفَصْلِ اَلثَّانِي: هَلْ اَلْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ؟
- قولَان:

لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ على قولِ مَن جعلَه اَلْإِقْرَارَ وَالتَّصْدِيقَ

يَزِيدُ وَيَنْقُصُ عَلَى قَوْلِ مِنْ جَعَلَ اَلْأَعْمَالَ مِنْ جُمْلَته

اَلْفَصْلُ اَلثَّالِثُ: هل اَلْإِيمَانُ مَخْلُوقٌ أَمْ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ؟

عَامَّةُ اَلْمُتَكَلِّمِينَ: (اَلْإِيمَانُ مَخْلُوقٌ)
- لِأَنَّ اَلْإِقْرَارَ فِعْلُ اَلْعَبْدِ، وَالتَّصْدِيقُ كَذَلِكَ، وَأَفْعَالُ اَلْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ
- فَأَمَّا اَلتَّوْفِيق وَالْهِدَايَةُ فمِن اللَّهِ فَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ

بَعْضُ اَلْمُتَكَلِّمِينَ: (اَلْإِيمَانُ لَيْسَ مَخْلُوقاً)
- لِأَنَّهُ حَصَلَ بِتَوْفِيقِ الله وَهِدَايَتُهُ وَهُمَا لَيْسَا بِمَخْلُوقِين
- الجواب: الإيمان لا ينتفي عنه الخلقُ بكونِه بتوفيق الله ، وإلا لكانت سائرُ العباداتِ غيرَ مخلوقةٍ

مُصْطَفَى دَنْقَش

الْفَصْل اَلْخَامِس: فِي جَوَازِ اَلِاسْتِثْنَاءِ فِي اَلْإِيمَانِ

عَامَّة المُتكلِّمِين: (لَا يَجُوزُ)
- الدليل: لأنَّ الاستثناء إنما يكونُ فيما لم يُوجَد بعدُ

أَصْحَابُ اَلْحَدِيثِ: (يَجُوزُ)
- دليلُهُم: لأنَّهُ لا يُدرى حالُهُ عند الله وفي المُستقبَلِ
- الجواب: محل النزاع فِي: إِدْخَالِ اَلِاسْتِثْنَاءِ فِي اَلْإِيمَانِ اَلْمَوْجُودِ في الْحَالِ وَفِي اَلْحَقِيقَةِ، وإذا كانَ مؤمناً يقيناً فحالُهُ عند اللهِ كذلك

هَذِهِ اَلْمَسْأَلَةِ مبنيةٌ عَلَى مَسْأَلَةِ اَلْمُوَافَاةِ
- وفيها قولان:

اَلْأَشْعَرِيَّة وَالخَوَارِج: اَلْإِيمَانُ وَالْكُفْرُ اَلْمَوْجُودانِ فِي اَلْحَالِ لَا عِبْرَةَ بهما
- وَإِنَّمَا اَلْعِبْرَةُ بِحَالَةِ اَلْمَوْتِ، وَتِلْكَ اَلْحَالُ مَسْتُورَةٌ

الماتُريديَّة: هُوَ مُؤْمِنٌ فِي اَلْحَالِ يَقِينًا إِلى أن يكفُر

اَلْفَصْلِ اَلرَّابِعِ: هل إِيمَانُ اَلْمُقَلِّد صَحِيحٌ؟

- المُقَلِّدُ نوعان:

لَـيْسَ مُؤمنـاً بِـلَا خِـلَافٍ

- هو مَنْ جَعَلَ اَلدِينَ اَلَّذِي دُعِيَ إِلَيْهِ قِلَادَةً فِي عُنُقِ اَلدَّاعِي لَهُ إِلَيْهِ

- أي: أَنَّـهُ قَبِلَ ذَلِكَ مِنْـهُ لَكِنْ لَمْ يَعْتَقِدْهُ، فَإِنْ كَانَ حَقًّا فَذاك وَإِنْ كَانَ بَاطِلاً فَوَبَالُهُ عَلَيْهِ

مَـن فيـه الخِـلافُ:

- هو مُقَلِّدٌ صدَّقَ اَلدَّاعِيَ وَاعْتَقَدَ جَمِيعَ مَا دَعَـاهُ إِلَيْـهِ دون شَـكٍّ، لَكِـنَّ بِـلَا دَلِيـلٍ

- تحريرُ مَحلُّ النزاعِ:

بين أهل السنةِ والمعتزلـة: عَـوَامّ أَهْـل زَمَانِنَـا

- فإجمـاعُ أهلِ السنة على إيمـانِهم خلافـاً للمعتزلـةِ

- دليلُنـا: كُل وَاحِدٍ مِنْهُمْ لَا يَخْلُو عَنْ ضَرْبِ اِسْتِدْلَالٍ وَلِهَـذَا يَشْـتَغِلُونَ بِالتَّسْـبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ عِنْدَ ظُهُورِ شَـيْءٍ مِـن الأَفْزَاعِ وَيَصِفُونَ اَللَّهَ بِكَمَالِ اَلْقُدْرَةِ وَنَفَاذِ اَلْمَشِيئَةِ

بـين أهـلِ السُّـنة أنفسِـهم، ومعهُـم المعتزلـةُ مِـن بـابِ أولـى:

محـلُّ النـزاع:

- مَنْ بَلَغَ عَلَـى شَاهِق جَبَلٍ مِن الجِبَالِ أَوْ نَشَأَ فِي قُطرٍ مِـن الأَقْطَـار، فـرَآهُ مُسْـلِمٌ وَدَعَاهُ إِلَى الإسلام وَبَيَّنَ لَـهُ الاعتقـادَ الواجِـبَ وَأَخْبَـرَهُ أَنَّ النبـيَّ بَلَّـغَ إِلَيْنَـا هَـذَا، فَصَدَّقَهُ المدعوُّ وَاعْتَقَدَ ذَلِكَ دون سَابِقَةِ تَفَكُّرٍ وَاسْتِدْلَالٍ

حِكايَةُ النزاع:

أهل السُّنة:

أولا: عَامَّةُ الماتريدية، ورُوِيَ عَنْ اَلْأَشْعَرِيّ: (إيمَانُه صحيحٌ)

الدليل:

١- لِأَنَّهُ أَتى بِحدِّ اَلْإِيمَانِ وَحَقِيقَتِهِ، فَالْإِيمَانُ لُغَةً هُوَ اَلتَّصْدِيقُ عِنْدَ اَلْبعْضِ أَو الْإِقْرَارُ وَالتَّصْدِيقُ

٢- اَلدليلُ وسيلةٌ إلى الإيمانِ المقصودِ فإذا حصلَ المقصودُ فلا عِبرةَ بالوسيلةِ

اَلْمُعْتَزِلَةَ: (لَيْسَ مُؤْمِناً)

- فتجبُ معرفةُ كلِّ مَسْأَلَةٍ عَقْلِيَّةٍ اعْتِقَادِيَّةٍ بدَلِيلٍ عَقْلِيٍّ فيها

أصلُهُم في المسألةِ:

تركُ اَلِاسْتِدْلالِ فِي مَعْرِفَةِ الله كَبِيرَةٌ، وَاَلِاسْتِدْلَالُ فَرْضٌ، وَارْتِكَابُ اَلْكَبِيرَةِ إِذا طَرَأَ عَلَى اَلْإِيمَانِ يُخْرِجُهُ مِن اَلْإِيمَانِ، فَإِذَا قَارَنَهُ أَوْلَى أَنْ يَمْنَعَهُ

وبعد إخراجِهِ مِن الإيمانِ اختلفوا:

١- البَعْضُ: (هو كَافِرٌ)

٢- البَعْضُ: (لا مُؤْمِنٌ وَلَا كَافِرٌ، بل بمنزلةٍ بين المنزلتَين)

شُبهَتُهُم:

قول الأشعري: (لا يُعرَفُ الرسولِ ولا كونُهُ رسولاً إلا بمعرفةِ مُرسِلِهِ وكونِهِ صانعاً)

اَلْإِيمَانُ هُوَ اَلتَّصْدِيقُ اَلْمَبْنِيُّ عَلَى اَلدَّلِيلِ لَا اَلتَّصْدِيقُ اَلْمُطْلَقُ

وَعَدَ اَللَّهُ بِاَلثَّوَابِ عَلَى اَلْإِيمَانِ، وَالْإِنْسَانُ يَسْتَحِقُّ اَلثَّوَابَ بِمَا يُلْحِقُهُ فِيهِ اَلتَّعَبُ

ثانياً: مَشْهُورِ مذهبِ الأشعري: (لَيْسَ مُؤْمِناً)

- الأَشْعَرِيّ: (تجبُ معرفةُ كلِّ مَسْأَلَةٍ عَقْلِيَّةٍ اعْتِقَادِيَّةٍ بدَلِيلٍ عَقْلِيٍّ فيها، فَقَوْلُ اَلرَّسُولِ لَيْسَ دَلِيلاً فِي وَحْدَانِيَّةِ الله

دليلُهم: (لأنه لا يُعرَفُ الرسولِ وكونُهُ رسولاً إلا بمعرفةِ مُرسِلِهِ وكونِهِ صانعاً)

ثالثا: بعضُ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ كـ(أَبي اَلْحَسَنْ الرُّسْتُغْفَنِيّ الماتُريديّ وأَبُو عَبْدِ اَللَّه الحَلِيمِيّ المُحدِّثُ الشافعيُّ): (ليس مؤمناً إلا بشرط: معرفةُ أَنَّ اَلْمَبْلِغَ رَسُولٌ وَأَنَّهُ ظَهَرَتْ عَلَى يَدِهِ اَلْمُعْجِزَاتُ)

دليلُهم: الإيمانُ لا يصِحُّ مع الشك، بل بالدليلِ إما بدليل خبريّ أو عقليّ أو حسيّ

فَصْل فِي اَلْإِمَامَةِ

حُكْمُ الإمامة

بَعْضُ المُعتزلة كَ(أَبِي بَكْر الأَصَمِّ وهِشَامِ بْنِ عَمْرو): (نَصْبُ اَلْإِمَامِ لَيْسَ بِوَاجِبٍ)

- الشُّبهةُ: الإمامُ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ لِدَفْعِ الظُّلْمِ وتَقَعُ اَلْغُنْيَةُ عَنْ ذَلِكَ

اَلْعَامَّة: (اَلْإِمَامَةُ بَعْدَ اَلْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَاجِبٌ)

الدليل:

١- لَا بُدَّ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ أَمَامٍ

٢- اِتَّفَقَ اَلصَّحَابَةُ عَلَى نَصبِ اَلْإِمَامِ بَعْدَ وَفَاةِ اَلنَّبِي، وَلم يُخَالِفْ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي اَلْوُجُوبِ وَإِنَّمَا اِخْتَلَفُوا فِي اَلتَّعْيِينِ

بعضُ الشروط محلُّ تفصيلٍ:

شرطُ كونِهِ قُرَشِيًّا

أَهْلُ اَلسُّنَّةِ: (لا تتعينُ بَطنٌ مِن بطونِ قُرَيْشٍ)

- لحديثِ: (اَلْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ)، فَالْحَدِيثُ مُطْلَقٌ فَلَا تَخْتَصُّ بِهَا قَبِيلَةٌ دُونَ قَبِيلَةٍ

الرَّوَافِضُ: (يُشترطُ كُونُهُ هاشِميًّا)

- ثُمَّ اختلفوا:

١- عامَّتُهم: (أَثْبَتُوها فِي عليٍّ وأولادِهِ)

٢- الرَّاوَنْدِيَّة: (أَثْبَتُوها فِي اَلْعَبَّاس وولَدِهِ)

شرطُ كونِهِ مُجْتَهِدًا عَدلًا عالِمًا بِالْأَحْكَامِ

- اَلْمَاتُرِيدِيّ ذَكَر أَنَّهُ يَنْبَغِي كونُهُ كَذَلِكَ لَكِنْ لَمْ يَذْكُرْهُ عَلَى سَبِيلِ اَلشَّرْطِ

- أبو المُعين النسفيّ: (لأنَّ الإمامَ لا يُعزلُ بالفِسقِ)

مُدَّةُ خِلافةِ النبوةِ ثَلَاثُونَ سَنَةً

أولاً: أَبُو بَكْر الصِّدِّيق

- هو أَوَّل خَلِيفَةٍ بَعْد وَفَاةِ اَلنَّبِيِّ:

ثَبَتَت خِلَافَتُهُ بِإِجْمَاعِ اَلصَّحَابَةِ وَاِتَّفَقُوا عَلَى خِلَافَتِهِ إمَّا:

١- بِدَلَالَةِ اَلْكِتَابِ بـ(قُلْ لِلْمُخَلَّفِين مِنَ اَلْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ)، وأولو البأس هم بنو حنيفةَ والداعي لقتالِهم أبو بكر أو الفُرس والداعي لقتالِهم عُمَر والآيةُ تفترضُ طاعتهُما

٢- بِدَلَالَةِ السُّنة: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»

الروافض: (غَصَبَ أبو بكرٍ الخِلافةَ مِن عليٍّ)

ثانياً: عُمَر بن الخطاب

- بِإِجْمَاعِ اَلصَّحَابَةِ بَعْد وَفَاةِ اَلصَّدِيقِ

ثالثا: عُثْمَان بْنُ عَفَّانْ

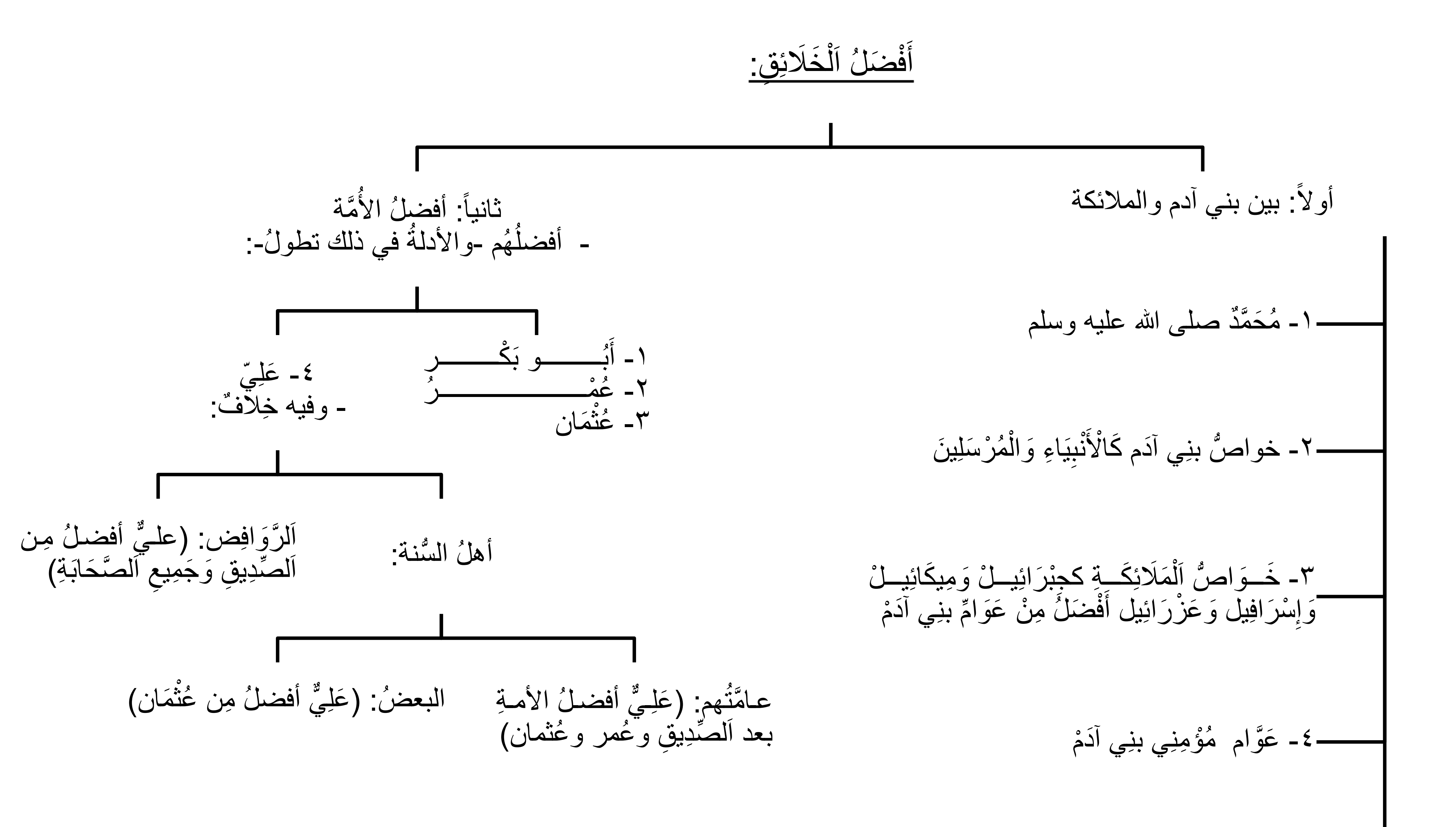
- فبايَعَهُ ابنُ عوفٍ وَرَضِيَ بِهِ اَلْبَاقُونَ مِنْ أَهْلِ اَلشُّورَى وَغَيْرِهِمْ مِن الصَّحَابَةِ فَثَبَتَتْ خِلَافَتُهُ بِإِجْمَاعِ اَلصَّحَابَةِ

رابعاً: عليُّ بن أَبِي طالب

- باتفاقِ مِنْ بَقِيَ مِنْ أَهْلِ اَلشُّورَى وَغَيْرِهِمْ مِن الصَّحَابَةِ

- وَلَا عِبْرَةَ بِمُخَالَفَةِ مِنْ لَمْ يُبَايِعْهُ فَلَيْسَ اَلْإِجْمَاعُ شَرْطاً لِصِحَّةِ اَلْخِلَافَةِ

مُصْطفَى دَنْقَش


أَفْضَلُ اَلْخَلَائِقِ:
أولاً: بين بني آدم والملائكة
١- مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم
٢- خواصٌ بنِي آدَم كَالْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ
٣- خَـوَاصُّ اَلْمَلَائِكَـةِ كجِبْرَائِيـلْ وَمِيكَائِيـلْ وَإِسْرَافِيل وَعَزْرَائِيل أَفْضَلُ مِنْ عَوَامِّ بنِي آدَمْ
٤- عَوَّام مُؤْمِنِي بنِي آدَمْ
٥- عَوَامّ الْمَلَائِكَةِ
ثانياً: أفضلُ الأُمَّة
- أفضلُهُم -والأدلةُ في ذلك تطولُ-:
١- أَبُـو بَكْـر
٢- عُمَـرُ
٣- عُثْمَان
٤- عَلِيّ
- وفيه خِلافٌ:
أهلُ السُّنة:
اَلرَّوَافِض: (عليٌّ أفضلُ مِن اَلصِّدِيقِ وَجَمِيعِ اَلصَّحَابَةِ)
عـامَّتُهم: (عَلِيٌّ أفضـلُ الأمـةِ بعد اَلصِّدِيقِ وعُمر وعُثمان)
البعضُ: (عَلِيٌّ أفضلُ مِن عُثْمَان)

مُصْطَفَى دَنْقَش

الفهرس

الإمامة	٢٩
أفضلُ الخلقِ	٣٠